

التهرب الجمركي في ميناء الإسكندرية  
خلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر  
" دراسة تاريخية وثائقية "

دكتور

أيمن أحمد محمد محمود

استاذ التاريخ الحديث والمعاصر المساعد

كلية الآداب – جامعة السويس

## المُلخَص

تُعد ظاهرة التهرب الجمركي في ميناء الإسكندرية خلال النصف الثاني القرن الثامن عشر الميلادي" من الجرائم الاقتصادية؛ باعتبارها محاولات غير مشروعة للتخلص من الرسوم الجمركية المطلوبة للخزينة السلطانية والتي تنوعت ما بين تهرب جمركي ضريبي وغير ضريبي. وقد ساهمت في حدوث تلك الظاهرة عديدٌ من الأسباب الإدارية والاقتصادية، كما أثرت بشكل مباشر على موارد مصر من متحصلات الأموال الميرية وعلى النظم الجمركية، وأيضاً على المجتمع، مما دفع السلطات الإدارية العثمانية إلى الاهتمام بوضع آليات لمكافحتها والحد من آثارها، وفي هذا السياق اعتمدت الدراسة على وثائق محكمة الإسكندرية الشرعية وسجلات أسكالة الإسكندرية.

## Abstract

### **Customs evasion in the port of Alexandria in the second half of the 18th century**

#### **Documentary historical study**

The phenomenon of customs evasion in the port of Alexandria in the second half of the 18th century AD is considered one of the economic crimes, considering it as attempts to get rid of the customs duties required for the royal treasury, which varied between tax evasion and non-tax customs. Many administrative and economic reasons contributed to this phenomenon, as was this phenomenon. Economic, social and administrative dimensions that directly affected Egypt's resources in terms of their impact on the proceeds of the Miri funds and customs systems, which prompted the Ottoman administrative authorities to focus on developing mechanisms to combat them and limit their effects, and in this context the study relied on the documents of the Sharia Court of Alexandria and the records of Alexandria.

## مدخل:

كانت مدينة الإسكندرية - وما زالت واحدة - من أهم المدن المصرية التي تتمتع بموقع استراتيجي مهم على البحر المتوسط جعلها ميناءً مهماً، وبالتالي أصبحت من أهم الثغور المصرية التي تعدّ مركزاً تجارياً يربط الشرق بالغرب؛ لذلك اهتمت الإدارة العثمانية بالمدينة وجمركها ومينائها التي اعتبرت مؤسسة مالية وإدارية ساهمت بشكل كبير في المتحصلات الضريبية في مصر آنذاك، وكما واجهت كل المدن الساحلية في الولايات العثمانية مشكلة التهرب الجمركي في موانئها، واجهت أيضاً مدينة الإسكندرية في مينائها هذه المشكلة.

ومن هذا المنطلق تتناول هذه الدراسة موضوع: "ظاهرة التهرب الجمركي في ميناء الإسكندرية خلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر الميلادي"؛ وخاصة في فترة الحكومة الثنائية لمصر في عهد إبراهيم بك ومراد بك، نظراً لانتشار هذه الظاهرة في عهدهما، تلك الظاهرة التي كان لها انعكاساتها على موارد مصر من متحصلات الأموال الميرية، كما كان لهذه الظاهرة أبعاد اقتصادية واجتماعية وإدارية، مما دفع السلطات الإدارية العثمانية إلى الاهتمام بوضع آليات لمكافحتها والحد من آثارها. وتمدنا وثائق محكمة الإسكندرية الشرعية وسجلات أسكالة الإسكندرية بدلالات ومؤشرات مهمة على تقشي هذه الظاهرة في النصف الثاني من القرن الثامن عشر على ما تركته من انعكاسات على المتحصلات الضريبية وعلى النظم الجمركية في ميناء الإسكندرية.

وفي هذا الإطار تطرح هذه الدراسة عدداً من التساؤلات والإشكاليات حول المفهوم الاقتصادي والإداري للتهرب الجمركي؟ وهل كانت ظاهرة التهرب الجمركي في ميناء الإسكندرية ظاهرة وقتية تظهر من حين إلى آخر، أم إنها كانت مستمرة؟ وما أسباب ظهورها وتقشيها في ميناء الإسكندرية؟ وهل كانت هذه الظاهرة نتيجة لأسباب اقتصادية فقط أم كانت لأسباب إدارية وفساد في النظم الجمركية؟ وما الوسائل المتبعة للتهرب من الرسوم الجمركية؟ وما أشكال وأنواع التهرب الجمركي، وما الآثار التي ترتبت على هذه الظاهرة، وهل اتخذت السلطات العثمانية آليات لمكافحة التهرب الجمركي؟.

وتحاول هذه الدراسة معالجة الفرضيات والإشكاليات التي طرحتها من خلال تناولها

في ثلاثة محاور:

يتناول المحور الأول بالدراسة: ميناء الإسكندرية وجماركه كمؤسسات إدارية واقتصادية وهيكلها التنظيمي وقواعدها الإدارية، كما يتناول مفهوم التهرب الجمركي في القرن الثامن عشر الميلادي والتشريعات الجمركية التي وضعها العثمانيون لتنظيم العمل داخل جمارك الإسكندرية.

أما المحور الثاني فيتناول: أسباب التهرب الجمركي والوسائل التي اتخذها المهزبون للقيام بذلك، وأنواع التهرب الجمركي وأشكاله.

وأخيراً يتناول المحور الثالث: الآليات التي اتخذتها الإدارة العثمانية لمكافحة التهرب الجمركي والآثار المترتبة عليه في ميناء الإسكندرية في النصف الثاني من القرن ١٨م.

### أولاً- الأهمية الملاحية والتجارية لميناء الإسكندرية:

لقد كان لموقع مدينة الإسكندرية على البحر المتوسط دور مهم في الاستراتيجية التجارية لموانئها التي اتصلت بميناء دول حوض البحر المتوسط، وبالتالي أصبحت موانئها صالحة لنقل تجارة الهند والشرق إلى اليونان والبلدان الأوربية، كما قسم الجسر الواصل بين جزيرة فاروس هذا الميناء إلى قسمين<sup>(١)</sup>؛ الأول: هو ما عرف بالميناء الغربية أو الميناء الجديدة، ويقع في الشرق، ومياهه أقل عمقاً ويمتلئ قاعه بعديد من الصخور ويتعرض للرياح الشمالية، وقد خصص للسفن الأجنبية، ونظرًا لشدة الرياح فإن السفن تظل خارج الميناء حوالي الشهر حتى تستطيع الرسو فيه مما يعرضها للغرق، وقد كان هذا الميناء قليل العمق لذلك لا تستطيع السفن الكبيرة الإبحار فيه وتعجز عن الرسو به مما يضطرها إلى اللجوء إلى جزيرة فاروس، وترتب على ذلك أن السفن التي تحاول الدخول إليه كانت تتعرض لخطورة الارتطام به<sup>(٢)</sup>.

أما الميناء الثاني: فهو الميناء الشرقي ويعرف باسم الميناء القديم<sup>(٣)</sup> أو الميناء الكبير، وعرف أيضًا بميناء السلسلة، ويتكون هذا الميناء من خليج صغير على شكل دائري يبلغ اتساع فتحته من الشمال ١٧٨٩ مترًا ومحصورًا بين سلسلة من الشعب الصخرية التي تقلل من اتساع الممر القابل لمرور السفن إلى حوالي ٥٠٠م<sup>(٤)</sup>، وعلى الرغم من أن مدخله صعب وبه قناة ضيقة إلا أن له مزايا أخرى مثل مياهه العميقة التي جعلته ملجأً للسفن أثناء اشتداد العواصف، وما يثير الانتباه أن هذا الميناء قد حرم على الأوربيين دخوله، وفي حالة الضرورة القصوى كان لا بد للسفن الأوربية الراغبة في دخول الميناء القديم أن تحصل على

فرمان للمرور إليه، كما أن التجار الفرنسيين حاولوا إقامة وكالات لهم في هذا الميناء لكنهم قوبلوا بالمعارضة الشديدة من قِبَل سكان المدينة<sup>(٥)</sup>؛ والسبب في ذلك أن هناك اعتقادًا شائعًا لدى سكان المدينة بأنه لو دخلت سفن الكفرة الأوربيين الميناء القديم فسوف تقع المدينة في أيديهم، والتفسير نفسه كتبه علماء الحملة الفرنسية<sup>(٦)</sup>.

وثمة وثيقة مهمة توضح لنا قيام ديوان جمرك الإسكندرية بترميم أسكالة هذا الميناء؛ حيث تم ترميمها من جوانبها وتجديد مسافة ٢٨ زراعًا عرضًا في ٤ أزرع طولاً مع عزل البحر من جوانب الأسكالة بالحجر والرمل في الجزء الذي ردمه البحر ليتمكن الميناء من استقبال السفن والمراكب، بالإضافة إلى ترميم الرصيف من جهة البحر وترميم طوابق قلعة البرج والقناطر الموجودة بهذا الميناء لتيسير وصول التجار للميناء<sup>(٧)</sup>.

ومما سبق يتضح لنا أن أهمية الموقع وجغرافية الامتداد لمدينة الإسكندرية وموانئها جعلها مدينة ذات أهمية استراتيجية على المستويين الاقتصادي والسياسي.

### ثانياً- ديوان جمرك الإسكندرية: إدارته وجهازه الإداري:

يعدّ ديوان جمرك<sup>(٨)</sup> مدينة الإسكندرية أحد المؤسسات الإدارية والمالية باعتباره هو الهيئة المختصة بتنظيم فرض الرسوم الجمركية التي تفرض على التجارة الصادرة من مصر إلى الولايات العثمانية وأوروبا وكذلك التجارة الواردة إليها من تلك البلاد، ويعدّ هذا الجمرك من أهم الجمارك المصرية من حيث الإيرادات الجمركية التي يتم تحصيلها من خلاله، وقد أقيم هذا الجمرك في الميناء الشرقي أو الميناء القديم، كما عرف الجمرك بالأسكالة<sup>(٩)</sup> وألحقت به بعض المقاطعات المدنية<sup>(١٠)</sup>.

وكان لمقاطعة التزام الإسكندرية ورشيد دواوين تدار من خلالها وتُسجّل بها حسابات وإيرادات ومصروفات الرسوم الجمركية، وهو ما اصطلح على تسميته وثائق محكمة الإسكندرية الشرعية باسم "ديوان مقاطعة الثغر" الذي يتفرع منه ديوان جمرك الثغر تمييزاً له عن المقاطعة الرئيسية المعروفة بمقاطعة التزام الإسكندرية<sup>(١١)</sup>. وتعود تسمية ديوان الجمرك بمقاطعة جمرك الإسكندرية إلى أنه اشتمل على متحصلات الرسوم الجمركية على التجارة والبضائع الواردة والصادرة إلى ديوان جمرك الإسكندرية المعروفة بـ "الخمس والعشر"، وكانت هذه الجهة تمثل أهم مصادر الدخل بالمقاطعة الفرعية لما كان يمثلها ثغر الإسكندرية من أهمية بالغة في التجارة الخارجية والداخلية<sup>(١٢)</sup>.

وكان ديوان جمرك الإسكندرية يتكون من الأسكالة السلطاني الكائنة تجاه ديوان الجمرك من الناحية القبيلية المعدة لإخراج التجارة الواردة إلى مدينة الإسكندرية والصادرة منها، ونظرًا لأهمية هذه الأسكالة لديوان الجمرك صدر أمر من إبراهيم بك مؤرخًا بالثالث عشر من شهر صفر سنة ١٢٠٥هـ / ٢٢ أكتوبر ١٧٩٠م بضرورة ترميم هذه الأسكالة عندما تخلخت أحجارها وأخشابها من الجهات الأربع وانهدمت أكثر مبانيها، كما اشتمل ديوان جمرك الإسكندرية على شونة كبيرة عرفت بالشونة السلطانية كانت موجودة من الجهة الغربية لديوان الجمرك مخصصة لوضع بضائع التجار لحين تقدير الرسوم الجمركية عليها، وتكونت الشونة السلطانية بالجمرك من اثنين وثلاثين باكية مسقفة بالأخشاب للحفاظ على البضائع من الأمطار في الشتاء وللحفاظ على تلك البواكي من الهدم<sup>(١٣)</sup>، أما فيما يتعلق بالبضائع الواردة إلى الإدارة العثمانية أو التي يتم تصديرها إلى الدولة العثمانية، فقد وجدت بعض المخازن الموجودة بجمرك الإسكندرية<sup>(١٤)</sup> والتي عرفت في الوثائق باسم مخازن الديوان<sup>(١٥)</sup>، كما احتوى ديوان جمرك الإسكندرية على برج لإرشاد السفن إلى الميناء، وعرف الجمرك بالبرج الكبير<sup>(١٦)</sup>.

#### - نظام الالتزام وإدارة جمرك الإسكندرية:

الواقع أن الدولة العثمانية قامت بتطبيق نظام الالتزام على الجمارك التي كانت موجودة في جميع موانئ الولايات الخاضعة لحكمها والتي كان يطلق عليها مصطلح أساكل، كما أطلق إداريًا على الرسوم الجمركية محصول أسكالة، وكان التزام الجمارك يُطرح في مزاد من خلاله تباع رسوم كل جمرك إلى الشخص الذي ترسو عليه مقابل مبلغ يتم دفعه للديوان والباشا ويلقب بملتزم الجمرك الذي يقوم بدوره بالإشراف على تحصيل الرسوم الجمركية، وبعد أن أصبحت مصر ولاية عثمانية طبقت الإدارة العثمانية نظام الالتزام في موانئها وجماركها منذ بداية القرن السادس عشر؛ حيث كانت الميناء البحرية في مصر آنذاك تحتوي على عدة جمارك كان من أهمها جمرك الإسكندرية الذي انصب نشاطه على التجارة الخارجية استيرادًا وتصديرًا مع دول حوض البحر المتوسط والدول الأوروبية والعربية التي كانت وراء هذا البحر<sup>(١٧)</sup>، واعتبر النظام الإداري الخاص بطرح التزامات الجمارك كوحدة اقتصادية معبرة عن الدواوين التي أديرت من خلالها الأنشطة الاقتصادية والمالية داخل مقاطعة التزام الجمارك<sup>(١٨)</sup>.

وفي القرنين ١٦، ١٧م منحت معظم جمارك مصر المهمة - ومنها جمارك الإسكندرية- نظام الالتزام للباشا الذي كان عليه أن يدفع مال الجمارك المقرّر عليها للخرينة السلطانية مقابل أن يحتفظ هو لنفسه بفائض الالتزام السنوي كريح له؛ حيث كانت جمارك الإسكندرية من أهم مصادر الثروة والضرائب في مصر بعد ضرائب الأراضي الزراعية<sup>(١٩)</sup>، واستطاع اليهود السيطرة على إدارة والتزام الجمارك من الباطن من خلال توجيه الباشا التزامها لهم، وعلى الرغم من وجود المسلمين والنصارى في ديوان الجمرک وتوليهم عديداً من المناصب مثل أمناء الجمارك والكتاب والمباشرين إلا أن ظاهرة سيطرة اليهود على المناصب الإدارية العليا والتزام الجمارك كانت واضحة جداً؛ حيث استمرت سيطرتهم على دواوين الجمارك والتزاماتها المربحة مدة طويلة، ولم تستطع عوامل التغيير السياسي أن تمسّ هذا التكوين التنظيمي والإداري الثابت إلا مع حلول منتصف القرن الثامن عشر<sup>(٢٠)</sup>.

ونظراً للظروف السياسية التي مرت بها مصر في العصر العثماني وخصوصاً في النصف الأول من القرن ١٨م لم يطبق نظام الالتزام على الجمارك تطبيقاً سليماً عندما أسرف الملتزمون وأعاونهم في ابتزاز الأموال من المشتغلين في تجارة الاستيراد والتصدير من التجار الأوروبيين<sup>(٢١)</sup>.

وعندما انفرد على بك الكبير بحكم مصر (١٧٦٨-١٧٧٣م) حاول القضاء على عيوب نظام الالتزام على جمارك مصر بشكل عام وجمارك الإسكندرية بشكل خاص عندما أبعده الملتزمين اليهود وأحدث تغييراً في إدارة دواوين الجمارك؛ حيث ألقى القبض على المتلزمين اليهود الكبار مثل يوسف بن لاوي معلّم وملتزم ديوان جمرک الإسكندرية، وإسحاق معلّم وملتزم ديوان جمرک بولاق، وصادَرَ أموالهما وأعدمهما، ثم عزل بقية ملتزمي ومعلّمي دواوين الجمارك من اليهود<sup>(٢٢)</sup>، وأحلّ محلّهم الشوام من السوريين المسيحيين الذين نزحوا من دمشق إلى القاهرة والإسكندرية في بداية القرن الثامن عشر، وكان عددهم قليلاً جداً لم يتجاوز ثلاث عائلات فقط، ولكن الأرباح التي حصلوا عليها جذبت عائلاتٍ سورية كثيرةً بلغ عددها خمسمائة أسرة<sup>(٢٣)</sup>، وكانت النسبة العظمى من هؤلاء الشوام من المشتغلين بالتجارة والسمسرة، وقد اتخذ هؤلاء مراكزَ لتجارتهم، كما ارتبطَ رخاؤهم الاقتصادي فيما بعد بالروابط التجارية الوثيقة التي أقاموها مع التجار المسلمين والمماليك<sup>(٢٤)</sup>. وكان من أبرز هؤلاء الشوام الكاثوليك الذين سيطروا على إدارة الجمارك والتزامها في بداية القرن الثامن عشر: ميخائيل

فرحات وميخائيل الجمل ويوسف البيطار الحلبي وأنطوان فرعون<sup>(٢٥)</sup>، ثم استمرت سيطرتهم على التزام وإدارة الجمارك خلال منتصف القرن ١٨م<sup>(٢٦)</sup>.

وبداية من النصف الثاني من القرن الثامن عشر الميلادي تولى شؤون الجمارك والسيطرة على إيراداتها أمراء المماليك أنفسهم، وبشكل خاص في أواخر القرن الثامن عشر عندما اقتسم إبراهيم بك ومراد بك الانتفاع بإيرادات الجمارك فكانت الأوامر تصدر من إبراهيم بك ومراد بك بتوجيه التزام الجمارك إلى الشوام<sup>(٢٧)</sup>.

وأما عن طريقة التزام الشوام للجمارك وإدارتها فقد كان التزام الجمارك يُطرح في مزاد علني بالديوان العالي بالقاهرة ويرسو على من يدفع أعلى حلوان من المال، ثم يصدر بعدها أمرٌ من مراد بك أو إبراهيم بك بتوجيه مقاطعة ديوان جمارك الإسكندرية والتزامها إلى من يرسو عليه المزاد ويلبس قفطان الديوان<sup>(٢٨)</sup>، مع التوجيه إلى العاملين بالجمارك بمساعدته وتقديم يد العون والدعم اللازم له للقيام بعمله وبتحصيل الرسوم الجمركية من ميناء الإسكندرية<sup>(٢٩)</sup>، وأن يُطْلَعوه على الدفاتر والسجلات المقيّدة بها الرسوم الجمركية<sup>(٣٠)</sup>. وعلى الملتمزم الجديد حرية اختيار معلمي ديوان الجمرك بشرط صدور فرمان من إبراهيم بك ومراد بك بتعيينهم<sup>(٣١)</sup>.

وفي أواخر القرن الثامن عشر الميلادي كان معظم تجارة مصر في أيدي السوريين المسيحيين ثم البنادقة والإنجليز والفرنسيين، في حين كانت الجمارك والتزامها وإدارتها في مدينة الإسكندرية في أيدي السوريين الكاثوليك<sup>(٣٢)</sup>. وتَرَصَّدُ لنا وثائق محكمة الإسكندرية الشرعية العائلات الشامية الكاثوليكية التي سيطرت على التزام الجمارك وإدارتها في عهد الأمير إبراهيم بك والأمير مراد بك وهم: عائلة عفاني<sup>(٣٣)</sup> و كساب وفرعون<sup>(٣٤)</sup> والعايد<sup>(٣٥)</sup>. كما منح إبراهيم بك ومراد بك التزام جمرك الإسكندرية من الباطن إلى كل من جرجس مسكن وفرنسيس صيفي عام ١٢٠٢هـ، والمعلم حنا زنانيري عام ١٢٠٤هـ، ويوسف فرعون- وانطوان كساب عام ١٢٠٥هـ/١٧٩١م، ويوسف عرفنجي عام ١٢٠٦هـ/١٧٩٢م، وإلياس العايد وبولص عفاني بين عامي ١٢٠٧-١٢٠٩هـ/١٧٩٣-١٧٩٥م، ويوسف الحموي عام ١٢٠٩-١٢١٢هـ/١٧٩٥-١٧٩٨م<sup>(٣٦)</sup>.



## - الجهاز الإداري لديوان جمرك الإسكندرية:

الحقيقة أن ديوان جمرك الإسكندرية اعتمد في انتظام وسير العمل على جهاز إداري يباشر عمليات الشحن والتفريغ وتحصيل الرسوم الجمركية المستحقة على البضائع الصادرة والواردة من وإلى مدينة الإسكندرية، ونظراً لأهمية جمرك الإسكندرية فقد كان يعمل فيه اثنا عشر كاتباً وستون موظفاً من المرؤوسين<sup>(٣٧)</sup>؛ وفيما يلي نتناول الجهاز الإداري لجمارك الإسكندرية:

## - أمين الجمرك:

الواقع أن ملتزم الجمارك أو معلم الجمرك كان لا يدير الجمرك، بل كان لديه جهاز إداري من العاملين يرأسهم موظف يُسمى "كمرك أميني" أي أمين الجمرك، وكان يطلق عليه أحياناً الجمركي<sup>(٣٨)</sup>، ويكون عادة شخصية يهودية وكان ذلك قبل عهد علي بك الكبير<sup>(٣٩)</sup>، وأحياناً كان يعرف من يقوم على إدارة الجمرك باسم "شاد الجمرك" الذي يعمل في هذه الوظيفة نظير انتقاعه بالعوائد المتحصلة والتي يتقاضاها بحكم منصبه؛ حيث كان شاغل هذا المنصب مسئولاً عن تفتيش المراكب إلى جانب إدارة الجمرك<sup>(٤٠)</sup>، وكان يتقاضى أجرًا نظير عمله يتراوح ما بين ٦٠ إلى ٢٠٠ بارة<sup>(٤١)</sup>.

وعلى هذا الأمين أن يقوم بتعيين وكلاء أو موظفين يختلف عددهم من ميناء إلى آخر تبعاً لحجم السلع التي تصل إليه<sup>(٤٢)</sup>، وكانت المهام المنوط القيام بها إلى أمين الجمرك في المقام الأول هي تحصيل الرسوم الجمركية بناء على قوائم السلع والبضائع الموجودة مع رؤساء وقباطين السفن<sup>(٤٣)</sup>، وكان يُشار إليه باسم "مقدم الديوان أو جمركي البندر"<sup>(٤٤)</sup>، وكان له من الصلاحيات ما يجعله بمثابة المتصرف العام في شئون الجمرك، ويقوم بإنفاق المال في أوجه الصرف المحددة له أو سداد ما على ديوان الجمرك من التزامات مادية<sup>(٤٥)</sup>، وبالإضافة إلى إشراف أمين الجمرك على تحصيل الرسوم الجمركية كان منوطاً به أيضاً الإشراف على ترميم أسكالة الجمرك والشؤون السلطانية الموجودة بديوان الجمرك<sup>(٤٦)</sup> والإنفاق والإشراف أيضاً على ترميم وإصلاح وتعمير أبنية الميري السلطانية مثل البرج الكبير الموجود بأسكالة الجمرك<sup>(٤٧)</sup>، وأيضاً تعمير وإصلاح أسكالة بالميناء الغربية والميناء الشرقية<sup>(٤٨)</sup>، وكان الجمركي أو أمين الجمرك في مدينة الإسكندرية يتقاضى راتباً سنوياً يقدر بـ ٤٠٠٠ ريال بوظيفة<sup>(٤٩)</sup>.

## - مباشرو ديوان الجمارك:

كان يساعد أمين الجمرِك أو مديرَ الجمرِك على القيام بتأدية المهام المنوط بها مجموعة من المباشرين والكتبة والشهود العاملين بديوان الجمرِك، وعليهم القيام بضبط كل ما يرد إلى الديوان من أموال الجهات والعوائد وتحرير قوائم بذلك وتجهيز متحصلات الديوان من الرسوم الجمركية، كما كان عليهم أيضًا قيد الوارد إلى مقاطعة دواوين جمارك ثغر الإسكندرية والوارد إلى جهة هذه الدواوين وضبطُ المصاريف الجاري بها العادة، واقتصر عملهم هذا على ديوان الجمارك، ونعتهم الوثائق باسم "مباشري الجمرِك" وأحيانًا أخرى باسم "كتبة الجمرِك"<sup>(٥٠)</sup>.

وتمثلت مهامهم في تسجيل وتحرير قوائم بأنواع البضائع وكمياتها والرسوم الجمركية المستحقة عليها بموجب فرمان شريف، وأطلقت عليه بعض الوثائق عبارة "الكاتب على أرزاق التجار بأسكالة الثغر"<sup>(٥١)</sup>. وكان مباشرُ الجمرِك يتقاضى راتبًا يوميًا يتراوح ما بين ٦٠ إلى ٢٠٠ بارة بجمرك الإسكندرية<sup>(٥٢)</sup>.

## - تراجمة ديوان الجمارك:

كان للمتربين اليهود دور مهم في أعمال ديوان الجمارك؛ حيث لم يقتصر دورهم فقط على وظائف الترجمة بين القناصل الأوروبيين والسلطات العثمانية، بل كان عملهم يتصل بتحصيل الرسوم الجمركية من الأوروبيين، ويقوم هؤلاء بدورهم كوسيط في التعامل بين العاملين في ديوان الجمرِك وبين التجار الأوروبيين<sup>(٥٣)</sup>، وقد عمل بعض التراجمة أيضًا لدى الملتزمين بديوان الجمارك، وظهر منهم طائفة المترجمين المحترفين الذي يقدمون خدماتهم لمن يطلبها نظير أجر يتقاضونها<sup>(٥٤)</sup>، وفي نهاية القرن الثامن عشر صدر أمر من الديوان العالي بالقاهرة إلى قاضي محكمة الإسكندرية الشرعية يتضمن ضرورة حضور من يريد العمل في ديوان جمارك الإسكندرية إلى المحكمة الشرعية، ويتم تسجيل أسمائهم واعتمادهم كمتربين في أعمال الجمرِك<sup>(٥٥)</sup>.

## - محتسب الجمرِك:

تعد وظيفة المحتسب من الوظائف المهمة والراقبية في مصر في العصر العثماني، وكان يتم تعيينه بفرمان من باشا مصر، وفي النصف الثاني من القرن الثامن عشر كان محتسب الإسكندرية يعين بأمر صادر من إبراهيم بك أو مراد بك لمدة عام<sup>(٥٦)</sup>، مع اشتراط

أن يكون من الأشخاص الذين يتصفون بالأمانة والاستقامة، وله عوائد مالية ومخصّصات تصرف له من ديوان جمارك الإسكندرية<sup>(٥٧)</sup>، وهذه المخصّصات يقرّها أمين الجمرك وتُصرف له من محصولات الرسوم الجمركية<sup>(٥٨)</sup>، وقد أطلقت عليه الوثائق "أمين الاحتساب"<sup>(٥٩)</sup> أو "كتخدا الحسبة"<sup>(٦٠)</sup>. وكانت المهام المنوط بها المحتسب داخل ديوان الجمرك هي: مراقبة الموازين والمكاييل عند القيام بوزن وتثمين وتسعير السلع لتقدير الرسوم الجمركية المستحقة عليها، كما كان من مهامه أيضًا الإشراف والرقابة على عمليات البيع والشراء داخل ديوان الجمرك، وخاصة فيما يتعلق بالسلع المحظور بيعها أو تصديرها<sup>(٦١)</sup>.

### ثالثاً- نظم العمل بديوان جمرك الإسكندرية:

كان العمل في جمارك الإسكندرية يخضع للعديد من النظم التي قام بتطبيقها العاملون في الجهاز الإداري لديوان الجمرك والتي من شأنها ضمان سير العمل بانتظام داخل الجمرك، وضبطُ تحصيل الرسوم الجمركية على التجارة الصادرة والواردة، وعلى انتظام عمليات الشحن والتفريغ داخل أسكالة ميناء الإسكندرية؛ وهي كالتالي:

#### أ- عمليات الشحن والتفريغ:

كانت عمليات الشحن والتفريغ تستند إلى قواعد ومراحل تم العمل بها داخل جمرك الإسكندرية، فعندما يصل أي مركب أو سفينة إلى ميناء الإسكندرية يقدم قبطان السفينة الدفتر المتضمن شحنة المركب، ويمنع توجّه أي قارب إليها سوى قارب الديوان، ولا يتم شحن أو تفريغ أية بضائع إلا على أسكالة ديوان الجمرك<sup>(٦٢)</sup>، وعندما تصل السفينة وترسو على رصيف الميناء يجب على التجار المؤجرين للسفينة تقديم طلب إلى ديوان الجمرك بإخراج بضائعهم وتفريغها وإنزالها بالجمرك بحجّة شرعية بواسطة قبطان السفينة<sup>(٦٣)</sup>.

ثم يُصدر معلم الديوان أمراً بتفريغ محتوى البضائع الموجودة في السفينة إلى مخازن ديوان الجمرك التي أشارت إليها الوثائق باسم "الجرنة أو الحواصل أو باكيات الجمرك"، ثم يَختم على البضائع بخاتم الديوان، ويُجري عليها الوزن وعدد الحمولات ويكتب عليها اسم صاحبها<sup>(٦٤)</sup>، وبعد ذلك يصدر أمر من ديوان الجمرك بعمل قائمة بكل سلعة على حدة بناءً على الفرمان الوارد من الديوان العالي بالقاهرة والذي ينظم عملية الشحن والتفريغ، ثم يسجل بسجل الجمرك الذي أشارت إليه الوثائق باسم "السجل المحفوظ"<sup>(٦٥)</sup>، ويعقب ذلك إرسال

فرمان إلى محكمة الإسكندرية والذي بمقتضاه يتم إدخال كل البضائع الواردة إلى ميناء الإسكندرية في مخازن ديوان الجمرك، وعلى أصحابها أو وكلائهم حضور عملية تسعيرها وتأمينها ودفع الجمرك المستحق عليها، ويقراً محتواه بحضور جميع التجار<sup>(٦٦)</sup>، وبعد دفع التجار للرسوم الجمركية المستحقة عليهم للديوان يتم تحرير قائمة بأسماء التجار وأنواع بضائعهم ووزنها، وتُسَلَّم إليهم بعد إقرارهم أمام مباشر الديوان<sup>(٦٧)</sup>.

أما ما يتعلق بعمليات الشحن من ميناء الإسكندرية للمراكب التي تسافر بالبضائع من الميناء إلى البلدان الأخرى فتوضع في مخازن وحواصل الجمرك بناءً على قرار من أمين جمرك الإسكندرية لحين تجهيز المركب التي سوف تسافر بهذه البضائع<sup>(٦٨)</sup>، وأيضاً حتى يتم تقدير الرسوم الجمركية المستحقة عليها قبل السفر<sup>(٦٩)</sup>، وفي حالة ما إذا كانت هذه البضائع قادمة من رشيد ليتم شحنها في مراكب بميناء الإسكندرية فإنه يتم عمل إقرار بواسطة قبطان المركب يتضمن تسجيل ما شحنه من بضائع وعدد طرودها ووزنها بموجب ورقة أو تذكرة خلاص الجمرك والعوائد من ديوان ثغر رشيد قبل أن تبحر السفينة أو المركب من أسكالة جمرك الإسكندرية<sup>(٧٠)</sup>، كما يتم تسجيل المراكب بأسماء أصحابها وأسماء البحارة الموجودين عليها وتاريخ الشحن وأسماء البلدان المتجهة إليها تلك المراكب، وتحفظ قوائم التسجيل تلك بسجلات ديوان جمرك الإسكندرية<sup>(٧١)</sup> وفي سجلات الصادر المعمول بها في ديوان الجمرك؛ ليتم عمل بيان باسم صاحب البضائع مشتمل على أصناف البضائع والسلع<sup>(٧٢)</sup>.

وفي حالة البضائع المرسلة من مصر إلى مقر السلطنة العثمانية باستتابل يجب على الديوان عدم السماح بشحن تلك البضائع إلا بعد وجود كفيل مع قبطان السفينة ليقوم بتسليم هذه البضائع إلى أمين الترسانة هناك وإحضار سندات التسليم إلى ديوان جمرك الإسكندرية<sup>(٧٣)</sup>، كما كان الحفاظ على المراكب قبل إبحارها من ميناء الإسكندرية من الآليات التي عمل عليها ديوان جمرك الإسكندرية؛ ففي حالة الرياح والعواصف الشديدة يمنع خروج السفن والمراكب من أسكالة الميناء أو الجمرك ويصدر أمين جمرك الإسكندرية<sup>(٧٤)</sup> قراراً بمنع مغادرة أي مركب في هذه الحالة إلا بعد حصول قبطان هذه السفينة على التصريح من أمين الجمرك<sup>(٧٥)</sup>.

## ب- قواعد تقدير الرسوم الجمركية:

كان يجري تحصيل الرسوم الجمركية في بداية عهد الدولة العثمانية على أساس قيمة السلعة المستحق عليها دفع الرسوم، غير أن هذه الطريقة كانت كثيرًا ما تؤدي إلى نشوب الخلاف بين موظفي الجمارك والتجار على تحديد السعر، وكانت الرسوم الجمركية التي يجري تحصيلها عن التجارة الخارجية منخفضة كثيرًا في بداية عهد الدولة العثمانية، وعلى الرغم من أن نصوص المعاهدات المبرمة بين العثمانيين والأوروبيين لم توضح معدلات الرسوم الجمركية وأشارت إليها بعبارة "حسب العادة والقانون" فقط إلا إنها بلغت في عهد السلطان محمد الفاتح ٢٪ وزادت إلى ٤٪ لترتفع إلى ٥٪ حتى بداية القرن الثامن عشر، لذلك أقرت السلطات العثمانية تعريفات أكثر تفصيلاً لجمارك الميناء العثمانية من خلال ما عُرف بسجلات التعريفات الجمركية التي أخذت في الانتشار حتى منتصف القرن الثامن عشر الميلادي والتي من خلالها تم التوفيق بين أسعار السلع المتغيرة ومقدار الجمارك عليها<sup>(٧٦)</sup>.

وفي مصر تم العمل بمقتضى هذه السجلات حيث احتفظ ديوان جمارك الإسكندرية بمجموعة من السجلات لضبط رسوم كل جهة من جهات مقاطعة الجمارك وما يتم تحصيله؛ ضماناً لعدم تلاعب الملتزمين من الباطن والتي يرجع إليها الحاكم الشرعي في حالات التجاوز وشكوى الأهالي؛ لذلك ظلت سجلات ودفاتر الجمارك في ميناء مصر بشكل عام وميناء الإسكندرية بشكل خاص تحظى بالاحترام من القائمين على دواوين الجمارك والملتزمين بها حتى نهاية القرن الثامن عشر<sup>(٧٧)</sup>. وكانت عملية إحصاء وحصر البضائع الواردة والصادرة إلى ثغر الإسكندرية تُدار من خلال دواوين الجمارك، وتستند إلى أن القائمين على تلك الجمارك يقومون بتحديد الرسوم الجمركية على هذه البضائع وتحصيلها على قوائم الرسوم الجمركية المدونة بهذه السجلات والواجبة الأداء على كل صنف من البضائع الصادرة والواردة إليها وتسجيلها في سجلات الديوان بناء على الفرمان الصادر في هذا الشأن، وقد أشارت إليه وثائق محكمة الإسكندرية الشرعية باسم "السجل المحفوظ"<sup>(٧٨)</sup>، كما تضمنت هذه السجلات المعاهدات التجارية والبيورلديات<sup>(٧٩)</sup> الصادرة من السلطات العثمانية أو الديوان العالي بالقاهرة والتي تختص بتحديد الرسوم الجمركية على السلع الصادرة والواردة من التجار الأوروبيين<sup>(٨٠)</sup>.

وكانت عملية تقدير الرسوم الجمركية وتحصيلها تسير وفقاً لما جرى عليه العرف بالإضافة إلى القواعد التي أرستها المعاهدات التجارية والقوانين العثمانية<sup>(٨١)</sup>؛ مثل قانون نامة مصر الذي نص في مادته ٢٧ على أن: "تحصل من طائفة التجار الرسوم والعشور في الميناء التابعة للديار المصرية كما كانت تحصل بموجب العوائد والقوانين المعمول بها منذ عهد قايتباي حتى الآن". وعن القواعد التي يجب أن تتم لتحصيل الرسوم الجمركية جاء في المادة نفسها من القانون النص على أنه: "وعندما تجيء سفينة من عند الفرنجة إلى ميناء مصر ترسل من قناصلهم الدفاتر الممهورة الخاصة برسوم الأمتعة المرسله من قبلهم، وإذا حان ميعاد تبديل قنصل من هؤلاء جاء بذلك الدفتر مختوماً إلى مجلس القضاء واطع عليه الناظر والأمين وفتح على ملأ من الناس في ذلك المجلس، وبعد أن يُدَوَّن ما سطر فيه في سجل القاضي يأخذ الأمين صورة منه ليعامل التجار بموجب القانون، وترسل صورة أخرى بتوقيع القاضي والأمين إلى مصر فيحفظها أمين الخزينة لكي ينفذ ما جاء فيها"<sup>(٨٢)</sup>.

وتأتي مرحلة تسعير وتثمين السلع وتقدير ودفع رسومها الجمركية<sup>(٨٣)</sup>. ويبدو أن ما يجبي من الرسوم الجمركية في ميناء الإسكندرية لم تكن ثابتة القيمة أو النسبة على الدوام نظراً لكبر حجم وتنوع البضائع الواردة أو الصادرة في ذلك الميناء وكثرة عدد السفن الواردة إليه<sup>(٨٤)</sup>. وقد أشارت وثائق محكمة الإسكندرية الشرعية إلى تقدير وتحصيل الرسوم الجمركية في النص الآتي: "يورد جمرك السلطان حكم القوانين القديمة والعادات المستديمة كل صنف بصنفة على ما جرت به العادة والقانون القديم"<sup>(٨٥)</sup>، وكانت الرسوم الجمركية تحرر بها قوائم تشمل أنواع البضائع وكمياتها ووجهتها وما سددها من رسوم جمركية، بموجب هذه القوائم يحصل التجار على إيصالات تفيد سدادهم للرسوم الجمركية<sup>(٨٦)</sup> والتي أطلقت عليها وثائق محكمة الإسكندرية مصطلح "قاعة ديوان جمرك الإسكندرية أو تذكرة خلاص الجمرك"<sup>(٨٧)</sup>، وكانت تسجل فيها البضائع واسم التاجر ووكيله<sup>(٨٨)</sup>.

وكان لاستخدام التعريفات الجمركية أكبر الأثر في سداد الرسوم والضرائب الجمركية مع الأخذ في الاعتبار نوعيات السلع ومدى أهميتها الاقتصادية، لذلك مثلت حصيلة الرسوم الجمركية في الإسكندرية ورشيد شطراً كبيراً من الموارد الاقتصادية والمالية لمقاطعات التزام مدينة الإسكندرية، كما أطلقت الوثائق إجمالاً على دخول جمرك الإسكندرية اسم معشرات المراكب؛ والمقصود به: العشور؛ أي الجمارك المتحصلة على صادر ووارد هذا الميناء<sup>(٨٩)</sup>،

وطبقًا لقائمة سبقت زمن الحملة الفرنسية فقد تراوحت نسبة الرسوم الجمركية على معظم السلع من ٤٪ إلى ٥٠٪ من القيمة النهائية للبضائع والسلع الواردة والصادرة<sup>(٩٠)</sup>؛ وهي كالتالي:

كانت رسوم السلع الواردة إلى مصر مثل اللوز والشمش والخروب واللحوم والملح والحديد والفواكه المجففة والجبن والعسل والزيتون والزبيب والصوف والعرقسوس كان يدفع عنها جمرك ١١٪ من ثمنها كرسوم جمركية، وأما رسوم الصادرات من مصر: مثل الأقمشة الهندية والمرامح والخزف فقد بلغت الرسوم الجمركية المستحقة عليها ١٠٪، في حين أن الرسوم الجمركية المتحصلة على بعض البضائع الواردة والصادرة ترتفع إلى ١٢٪ من قيمتها، وتقدر هذه الرسوم على السلع بعد خصم رأس المال والمصاريف<sup>(٩١)</sup>، وقد اتسمت الرسوم الجمركية بالثبات إلى حد كبير، وكانت هذه الرسوم تُحصّل إما على أساس من أسعار السلع التي كانت محددة ومعروفة سلفًا أو على وحدات القياس والموازين<sup>(٩٢)</sup>.

### ج- الرسوم الجمركية: بين الامتيازات الأجنبية والإعفاءات الجمركية:

حصلت الدول الأوروبية على بعض الامتيازات من خلال المعاهدات والاتفاقيات التجارية التي يرجع أقدمها إلى عام ١٥٨٠م، وهي امتيازات استطاعت الدول الأوروبية الحصول عليها من خلال سفرائها في استانبول، إلا أن هذه الامتيازات لم تخرج إلى حيز التنفيذ الفعلي إلا لفترات قصيرة محدودة<sup>(٩٣)</sup>، ولقد اختلف تقدير الرسوم الجمركية المستحقة والمجباة على السلع الأوروبية قبل التخفيض الممنوح لهم بنسبة ٣٪، وفي الوقت الذي أقرت فيه معاهدات الامتيازات التجارية أن الأوروبيين يدفعون على السلع الواردة والصادرة رسومًا جمركية قدرها ٥٪<sup>(٩٤)</sup>، كان ديوان جمرك الإسكندرية في القرن السابع عشر يقوم بتحصيل رسوم جمركية بنسبة ٢٠٪ يُسدد جزء منها نقدًا والآخر عينًا ما عدا رسوم القنصلية وضرائب أخرى غير عادية كان يدفعها التجار الفرنسيون عند خروج السلع والبضائع من الجمارك<sup>(٩٥)</sup>.

واللافت للنظر أن الرسوم الجمركية على البضائع الأوروبية عامة قد تباينت من وقت إلى آخر ومن دولة إلى أخرى حيث نجحت المعاهدات بين الدولة العثمانية وبين إنجلترا وفرنسا في أن تكون بنسبة ٣٪ بدلًا من ١٧٪ على الواردات، وقد عومل تجار السويد بالمعاملة نفسها، أما الألمان والهولنديون فقد كانوا يدفعون رسومًا جمركية على وارداتهم

القادمة إلى الإسكندرية بنسبة ١٠٪<sup>(٩٦)</sup>، في حين أن رعايا الدولة العثمانية كانوا يسددون الرسوم الجمركية المقررة عليهم بدون تخفيض، فقد تراوحت بين ٧٪ إلى ١٠٪<sup>(٩٧)</sup>. وفي أواخر القرن الثامن عشر اشتكى الأوروبيون من أن نسبة الثلاثة بالمائة التي نصت عليها المعاهدات يضاف إليها عدة رسوم وأصبح تقييم السلع مبالغاً فيه، وهذه الرسوم المضافة والتي ليست لها قاعدة محددة هي في الغالب<sup>(٩٨)</sup> التي دفعت قنصل الدول الأوروبية إلى التمسك بما في أيديهم من نصوص معاهدات الامتيازات، وهذا ما أدى في النهاية إلى إثارة المشكلات بين معلمي ديوان جمرك الإسكندرية والقناصل والتجار الأوروبيين بسبب الإعفاءات الممنوحة لهم وهي:

#### - الإعفاءات القنصلية:

كانت ممارسة التجارة الخارجية تجري عموماً على أيدي التجار الأجانب المستأمنين أي تجار الدول الأجنبية صاحبة الاتفاقيات الحاصلين على عهد الأمان، فكان هؤلاء التجار يمارسون التجارة في الأراضي العثمانية بفضل ما تمنحه لهم الاتفاقيات والقوانين من ضمانات، حتى إننا يمكننا القول: إنهم كانوا في موقع أفضل من رعايا وتجار الدولة العثمانية، سواء أكان ذلك من ناحية الرسوم الجمركية المقررة عليهم أو من ناحية الحقوق والامتيازات التي يتمتعون بها<sup>(٩٩)</sup>.

كما أن هؤلاء قد ارتبطت دولهم بمعاهدات تجارية وسياسية مع الدولة العثمانية، وقد حظيت هذه المعاهدات بقبول من السلطات العثمانية في مصر في النصف الثاني من القرن الثامن عشر وتحديداً في عصر إبراهيم بك ومراد بك، ويتضح ذلك من النزاع بين القنصل الإنجليزي وملتزمي جمرك الإسكندرية، وكان الفيصل في هذا النزاع هو العودة إلى المعاهدة المبرمة بين الدولة العثمانية وإنجلترا والتي أشارت إليها الوثيقة بـ "العهد نامه"، موضحة نسبة الجمارك على السلع الواردة إلى القنصل بمقدار ٣٪ تطبيقاً لنصوص المعاهدة، وهذا ما أكد عليه الفرمان المرسل من إبراهيم بك إلى قاضي الإسكندرية وأمين الجمرك بضرورة الالتزام بذلك<sup>(١٠٠)</sup>.

كما رصدت لنا وثيقة أخرى تشير إلى أن ثمة معاهدة عقدت بين الدولة العثمانية ودولة النمسا؛ ولأن هذه المعاهدات وما تضمنته من شروط كانت تُقَابَل بالاحترام لدى إبراهيم بك ومراد بك لذلك صدر فرمان من إبراهيم بك إلى ديوان جمارك الإسكندرية بإعفاء ما يرد



إلى القناصل النمساويين وأتباعهم من ملبوسات ومأكولات ومشروبات وهدايا من الرسوم الجمركية، وفي حالة ما إذا كانوا قد سدّدوا رسوماً جمركية على بضائع معينة أو أمتعة خاصة بهم في أحد الميناء بالولايات الإسلامية التابعة للدولة العثمانية وتم نقلها إلى مصر لا يُدفع عنها رسوم جمركية مرة أخرى في الميناء المصرية، ولا يطالب سوى بنسبة ٣٪ الرسوم الجمركية المستحقة على التجار التابعين لقناصلهم، وذلك بالإضافة إلى ما تدفعه سفنهم كرسوم دخول إلى ميناء الإسكندرية<sup>(١٠١)</sup>.

ومما سبق يتضح لنا الدور الذي قامت به الامتيازات التجارية الأجنبية في الإعفاءات الجمركية، وهذا ما سيفتح الباب لاستغلال الاتفاقيات التجارية التي عقدت في القرن الثامن عشر وبوجه خاص لاستغلال هذه الاتفاقيات للتهرب الجمركي، وهذا ما سوف نتناوله فيما بعد.

#### - إعفاءات الاحتياجات السلطانية:

كانت معظم الصادرات من الاحتياجات السلطانية المطلوبة للجيش العثمانية أو القصور السلطانية والتي عرفت في الوثائق الخاصة بالجمارك بـ "الذخيرة الشريفة"<sup>(١٠٢)</sup>، أو "الذخيرة المرسلّة إلى حضرة الدولة العلية"<sup>(١٠٣)</sup>، كان يتم شحنها من جمارك الإسكندرية بدون أن يدفع عنها رسوم جمركية مثل القمح والبقسماط<sup>(١٠٤)</sup> والأرز والفول والعدس والحمص<sup>(١٠٥)</sup>.

وكانت تصدر فرمانات في شأن ذلك تحت العاملين في جمرك الإسكندرية على عدم التدخل في شحن الاحتياجات السلطانية أو فرض رسوم جمركية عليها، وعلى معلم ديوان جمرك الإسكندرية أن يعين كفيلاً يؤتمن عليه يذهب مع المركب المشحون بها تلك الاحتياجات ويحضر معه حجة الاتصال بأسكالة استانبول؛ حيث ورد ذلك بنص: "أصدرنا إليكم أوامر شريفة بأن جميع الذخائر الشريفة المتوجّهة إلى الآستانة لم أحد يمانعه غير إنكم تأخذوا كفيل يؤتمن عليه بيد جمركي الديوان"<sup>(١٠٦)</sup>، وعند عودة المركب يتم تسجيل الحجة الواردة من أسكالة استانبول بوصول شحنة الاحتياجات السلطانية، كما يتم تسجيلها في سجلات ديوان الجمارك ضمن الإعفاءات الجمركية<sup>(١٠٧)</sup>.

#### رابعاً- التهرب الجمركي في ميناء الإسكندرية:

تعد مشكلة التهرب الجمركي جريمة من الجرائم الاقتصادية التي تمثل مساساً بالمتحصلات المالية للخرينة السلطانية، وهي تشكل في الواقع إضراراً بالنظم الإدارية والمالية في الجمارك المصرية بشكل عام وجمرك الإسكندرية بشكل خاص خلال الحقبة العثمانية؛ وفيما يلي نتناول بالدراسة تعريف ظاهرة التهرب الجمركي وأنواعه وأسباب ونتائجه وآليات مكافحته خلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر.

#### المفهوم الإقتصادي والقانوني للتهرب الجمركي:

يعرف التهرب الجمركي بأنه محاولات الغرض منها التخلص من الالتزام بأداء الرسوم الجمركية والتهرب من دفعها إلى ديوان الجمارك مستخدماً في ذلك عديد من الوسائل والأساليب المخالفة لقانون نامة مصر والنظم المالية والإدارية العثمانية<sup>(١٠٨)</sup>، باعتبارها وسائل غير مشروعة من شأنها ضياع متحصلات الإدارة العثمانية من الرسوم الجمركية<sup>(١٠٩)</sup> التي يتم توريدها إلى مقاطعة دواوين أسكالة الإسكندرية<sup>(١١٠)</sup>، أو محاولة تهريب البضائع المحظور تصديرها أو استيرادها إلى الخارج في وقت الأزمات<sup>(١١١)</sup>.

#### أ- أنواع ووسائل التهرب الجمركي في ميناء الإسكندرية:

كانت ظاهرة التهرب الجمركي تشكل في واقع الأمر التخلص من الرسوم الجمركية المستحقة لديوان الجمرک والتي تعرف بالتعريف الجمركية أو بالتهرب الجمركي الضريبي أو النقدي، هذا من ناحية، والتهرب أو اختراق الحظر الخاص بعدم إخراج بعض السلع الممنوع تداولها وشحنها وتصديرها إلى خارج مصر بشكل عام ومن مدينة الإسكندرية بشكل خاص والتي عرفت بالتهرب غير الضريبي أو التهريب السلعي، وفيما يلي نعرض لأنواع ووسائل التهرب الجمركي.

#### - التهرب الجمركي الضريبي:

التهرب الجمركي الضريبي أو التهرب الجمركي النقدي يتحقق عن طريق إدخال البضائع إلى الميناء أو إخراجها بطرق غير مشروعة بقصد التهرب من دفع الرسوم الجمركية إلى ديوان جمارك الإسكندرية والتي تؤدي في النهاية إلى الإضرار بالمتحصلات من الأموال الميرية المتعلقة بمقاطعة دواوين جمارك الإسكندرية<sup>(١١٢)</sup>؛ نظراً لأن الرسوم الجمركية الأصل فيها أن تدفع نقداً وإن أجاز قانون نامة مصر ونصوص المعاهدات والاتفاقيات في إمكانية

أدائها أو على الأقل جزء منها عينا<sup>(١١٣)</sup>. وقد اتخذ المهربون عديدًا من الوسائل للحيلولة دون أداء الرسوم الجمركية؛ وهي:

١- حاول بعض التجار التهرب من الرسوم الجمركية والضرائب المستحقة عليهم لديوان الجمارك عن طريق استخدام حيلة في تامين وتسعير البضائع ببيع ثمنها الأصلي، ولم يكتب البعض منهم بذلك بل قاموا بإخراج البضائع من الديوان قهراً وإجبارياً، كما استخدموا وسيلة أخرى؛ فمنهم من يأتي بالحريز والدخان من بلاد الشام، وكان من المفترض أن يتم تفريغ هذه البضائع في ميناء دمياط، إلا أن بعض التجار كانوا يأتون بها إلى ميناء الإسكندرية للتهرب من تقدير الرسوم الجمركية عليها في ميناء دمياط<sup>(١١٤)</sup> نظراً لارتفاع التعريفات الجمركية، بالإضافة إلى الإتاوات المفروضة على التجار في ذلك الميناء<sup>(١١٥)</sup>. وقد أشارت الوثائق إلى هذه الوسيلة بـ"التفليت في بضائع التجار"<sup>(١١٦)</sup>.

٢- كانت بعض السفن والمراكب التي تأتي بالحطب الرومي والأخشاب وتنتظر في سواحل أبي قير فارغة ثم تأتي النقاير (المراكب الصغيرة) محملة بالبضائع والغلال متجهة من رشيد إلى أبي قير لشحنها على السفن الأجنبية المنتظرة في أبي قير، بقصد التهرب من الرسوم الجمركية وخرق تصدير البضائع المحظورة<sup>(١١٧)</sup>.

٣- كان بعض التجار الذي يحضرون بأموالهم إلى ديوان جمرك الإسكندرية لدفع الرسوم الجمركية ويتعللون ويكذبون على أمين الجمرك بأن المال الموجود معهم خاص بتجار آخرين ويأخذونه ويمرون تهرباً من الجمرك<sup>(١١٨)</sup>، كما حاول بعض التجار افتعال وصولات لم تكن مقيدة بالقوائم ولا بالدفاتر ولا بديوان الجمرك<sup>(١١٩)</sup>، ولم يكتبوا بذلك بل قاموا بتزوير فرمانات تصريح خروج السفن من الميناء دون علم أو موافقة ديوان الجمرك، كل ذلك بهدف التهرب من الضرائب أو الرسوم الجمركية النقدية المستحقة على تجارتهم<sup>(١٢٠)</sup>.

٤- كان من وسائل التهرب الجمركي خروج القوارب من الميناء ليلاً أو القيام بالبيع والشراء من المراكب والسفن في عرض البحر تهرباً من أداء الرسوم الجمركية<sup>(١٢١)</sup>، ولعدم الالتزام بالقوانين الجمركية في أسكالة جمرك الإسكندرية<sup>(١٢٢)</sup>، وأيضاً استخدم بعض التجار حيلة أخرى مثلما قام تجار النظرون بشحن السفن والمراكب مدعين بأن هذه المراكب متجهة إلى ثغر دمياط وهي في الحقيقة متجهة إلى بعض الدول الأوروبية<sup>(١٢٣)</sup>، وكذلك قام أحد التجار المغاربة ويدعى شعبان بن ربيع الجربي الذي حضر بمركب محملة بالزيت وتصرف

فيها بالبيع خارج أسكالة ديوان الجمرك معللاً ذلك باستخدام بعض الحيل والوسائل للتلفيق وخذاع معلمي جمارك الإسكندرية<sup>(١٢٤)</sup>.

٥- استخدم التجار الأجانب وسيلة غريبة للتهرب من الرسوم الجمركية أو من جزء منها، وهي الحصول على تصاريح من ديوان الجمارك بخروج مجموعة من سفن البندقية من أسكالة الديوان، وكان إجمالي مبلغ الرسوم الجمركية المقرر على تلك السفن ٢٢٤ ألف نصف فضة فدفعوا جزءاً منها حتى خرجت السفن وتهربوا من دفع الباقي لديوان الجمرك، الأمر الذي أدى إلى نشوب الخلاف بين فنصل البنادقة والمعلم طنبيوس ملتزم ديوان جمارك الإسكندرية، وذلك لاحتجاز ملتزم ديوان الجمرك إحدى سفن البندقية، بسبب الرسوم المتأخرة وقدرها ١٣٤ ألف نصف فضة<sup>(١٢٥)</sup>.

٦- نظراً لأن المراكب المشحونة بالبضائع والحبوب التي عرفت "بالذخائر السلطانية" أو الاحتياجات السلطانية معفاة من الرسوم الجمركية كان بعض التجار يهربون بضائعهم داخل هذه المراكب دون علم الديوان للتهرب من الرسوم الجمركية<sup>(١٢٦)</sup>؛ مثلما قام اليوناني كوركي بيقطوري قبطان إحدى السفن المحملة بالذخائر السلطانية والمعفاة من الرسوم<sup>(١٢٧)</sup> بتهريب ١٥٠٠ كيلة من القمح بالكيل الأستانبولي سعرها ٧٥٠٠ قرش بدون علم ديوان الجمارك، بقصد التهرب من الرسوم الجمركية<sup>(١٢٨)</sup>.

٧- لجأ التجار إلى استخدام أساليب وحيل عديدة للتهرب من دفع الرسوم الجمركية كأن يبعثوا إلى شركائهم طروداً من الأقمشة الرخيصة ويدخل طيها أشياء من الأقمشة غالية الثمن للتحايل على موظفي ديوان جمرك الإسكندرية، كما قام بعض التجار بمخالفة قواعد تقدير الرسوم الجمركية بجمركي الإسكندرية ورشيد، وذلك عن طريق المغالطة في معرفة كميات ونوع السلع ومطابقتها على قوائم التعريفات الجمركية والمخالصات الجمركية التي بحوزة المسافرين الذين يضطرون إلى نقل أمتعتهم وحمولات بضائعهم من السفن القادمة بهم<sup>(١٢٩)</sup>.

٨- لقد استغل بعض التجار الامتيازات التجارية والتخفيضات في الرسوم الجمركية وقاموا بالتجارة تحت حماية من يتمتع بها نظير سداد الرسوم الفنصلية<sup>(١٣٠)</sup>، كما لجأ بعض التجار إلى الاحتماء بكبار رجال الدولة العثمانية المعفيين من أداء الرسوم الجمركية كوسيلة للتهرب منها<sup>(١٣١)</sup>.

ومما سبق يتضح لنا أن التجار قد استخدموا عديدًا من الوسائل غير المشروعة لتضليل العاملين بديوان جمارك الإسكندرية للتخلص والتهرب من دفع الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة عليهم للجمارك واجتياز ديوان الجمرك أو المنطقة الجمركية أو استغلال المناطق البعيدة عن الرقابة الجمركية مثل سواحل أبي قير.

#### - التهرب الجمركي غير الضريبي:

المقصود بالتهرب الجمركي غير الضريبي هو: تهريب وإخراج البضائع والسلع الممنوع والمحظور تصديرها وإخراجها من الميناء المصرية؛ وذلك بقصد خرق الحظر على بعض هذه السلع التي يحتاجها المجتمع المصري آنذاك، ويعتبر ذلك خرقاً لقوانين ديوان الجمرك وعدم اهتمام بالفرمانات والأوامر الصادرة من السلطات العثمانية بحظر ومنع هذه البضائع وخاصة الغلال، والحقيقة أن عديدًا من الدول منذ عهود قديمة وضعت بعض قوانين المنع والتصدير على بعض البضائع بهدف توفير الاحتياجات الضرورية من المواد الغذائية لسكانها، وقد جرى ذلك في اليونان وروما وأسبانيا والبرتغال في العصور الوسطى، لذلك وضعت الدولة العثمانية هي الأخرى منذ بداية عهدها قوانين المنع والحظر على بعض الخامات الصناعية وحظرت بيع هذه السلع للتجار الأجانب<sup>(١٣٢)</sup>.

وعلى مدى الحقبة العثمانية أخذت الفرمانات تؤكد على ضرورة الحظر على بيع القمح والأرز وغيرها من المؤن للتجار الأوروبيين؛ لأن انتهاكات الحظر كانت تتسبب في ندرة هذه الغلال في الدولة العثمانية، غير أن الإغراءات كانت طاغياً للتجار ومسئولي الجمارك في الولايات العثمانية<sup>(١٣٣)</sup>، وبالتالي كانت الحبوب في مقدمة السلع المحظور تصديرها، وذلك ما دفع السلطان بايزيد الثاني (١٤٨١-١٥١٢م) إلى حظر تصدير الحبوب بواسطة سفن البندقية وجنوة، ومع ذلك فإن عمليات التهريب قد بلغت - رغم الحظر - حدًا خطيرًا ابتداء من أوائل القرن السادس عشر<sup>(١٣٤)</sup>. وفي مصر فرض على التجار الأجانب منع استيراد سلع بعينها من ولايات الدولة العثمانية وخاصة مصر، وكان القمح والأرز والبن من أهم المواد الغذائية المحظور بيعها، لكن الأوروبيين لم يعدموا الوسائل والطرق لاختراق الحظر ونقل حمولات من هذه السلع وخاصة في نهاية القرن الثامن عشر<sup>(١٣٥)</sup>، وفيما يلي نعرض لوسائل تهريب التجار لهذه السلع بهدف اختراق الحظر المفروض عليها:

١- استخدام التجار الأجانب إحدى الحيل وهي عند حضور بعض السفن المحملة بالبضائع إلى الإسكندرية وبعد تفريغ شحنتها تتجه بعيداً عن مناطق الرقابة الجمركية، وترسو على سواحل أبي قير انتظاراً للمراكب الصغيرة المحملة بالغلل من رشيد وتتنقل من تلك المراكب لشحنها على هذه السفن المتجهة إلى الدول الأوروبية<sup>(١٣٦)</sup> للتهرب من الحظر المفروض على هذه السلعة<sup>(١٣٧)</sup>، ويبدو أن التجار كانوا يستغلون الغلاء في الحبوب والطلب عليها في الدول الأوروبية لبيعها وتهريبها إلى تلك الدول<sup>(١٣٨)</sup>.

٢- يبدو أن التجار المصريين الذين يخرقون الحظر كانوا يستخدمون وسيلة وحيلة أكثر دهاء، فعندما وصلت بعض السفن القادمة من بعض الولايات العثمانية إلى ميناء الإسكندرية مشحونة بالغلل صدر فرمان بحضور قباطين السفن والتجار ومعلمي ساحة الجمرك وشهدوا بأن الغلال يخصص الثلثان منها للقاهرة والثلث الآخر للإسكندرية ويحفظ في مخازن الغلال بالمدينة، فقام التجار أثناء الليل بنقل الغلال ووضعها في المراكب بعيداً عن أسكالة الجمرك تمهيداً لتهريبها<sup>(١٣٩)</sup>، كما استغل بعض التجار الوكلاء التجاريين لبعض الدول الأوروبية لتهريب الغلال، حيث اشتد الخلاف بين ملتزم ديوان جمرك الإسكندرية ووكيل قنصل النمسا بسبب استغلاله الامتيازات الممنوحة لقنصله في إصدار فرمانات للحصول على الغلال داخل الإسكندرية، وتخزين الغلال في مخازن القنصلية تمهيداً لإخراجها وتهريبها بعيداً عن ديوان الجمرك وقد بلغت كمية الغلال التي حاول تهريبها ستة آلاف إردب من القمح والبقول<sup>(١٤٠)</sup>، كما استغل أحد التجار الأجانب الإعفاءات الممنوحة لأحد التراجمة لتهريب السنامكي المحظور بيعه للخارج<sup>(١٤١)</sup>.

٣- استخدام بعض التجار الحاصلين على حماية بعض رجال السلطة العثمانية في مصر لتهريب السلع المحظورة مثلما استطاع الحاج مصطفى الديدي الجربي تابع إسماعيل بك أمير اللوا شحن مركب بالغلل وتهريبها من الميناء الغربي بالإسكندرية، وعندما عارضه أمين الجمرك استصدر له إسماعيل بك أمراً بعدم ممانعته<sup>(١٤٢)</sup>، كما كان هناك تأمر وتواطؤ بين بعض التجار وبين أمين الجمرك لتهريب الرصاص والنحاس وغيرهما من المعادن بالرغم من وجود حظر صارم على بيع وتهريب مثل هذه المعادن<sup>(١٤٣)</sup>.

ويتضح لنا من العرض السابق أنه على الرغم من أن الدولة العثمانية قد وضعت عديداً من القوانين الخاصة بحظر تهريب السلع والبضائع التي يحتاج إليها سكان الولايات

العثمانية ومنها مصر، والفرمانات الصادرة بمنع بيع أو تهريب هذه السلع إلا أن التجار استخدموا الكثير من المحاولات والحيل لتهريبها".

### ج-أسباب التهرب الجمركي:

الواقع أن ظاهرة التهرب الجمركي في ميناء الإسكندرية لم تأت من تلقاء نفسها بل تجمعت عديد من الأسباب والعوامل التي أدت إلى ظهورها وانتشارها في الجمارك المصرية وفي ميناء الإسكندرية، وقد استشرت هذه الظاهرة بشكل خاص خلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر الميلادي؛ وفيما يلي نعرض لهذه الأسباب.

### - الأسباب الإدارية والجمركية:

١- يبدو أن الأنشطة الاقتصادية والمالية لديوان مقاطعة التزام الجمارك كانت تدار من خلال المقاطعة الرئيسية وتسجل بها عناصر المقاطعة ووجهتها ومقاطعاتها الفرعية وإيراداتها ومصروفاتها ووزن البضائع القادمة والصادرة ورسومها الجمركية<sup>(١٤٤)</sup>، كما أن تعبير الرسوم الجمركية كان يتسع في واقعه في ظل نظام الالتزام؛ حيث أعطى هذا النظام لملتزمي الجمارك الحق في الالتزام مقابل مبالغ محددة سنويًا نظير إعطائهم الحق في تحصيل الرسوم الجمركية دون إلزامهم برسوم محددة<sup>(١٤٥)</sup>، وبالتالي أصبح لهم الفارق بين ما يجبونه وما يؤديه، ويبدو أن ذلك فتح الباب أمام الملتزمين لفرض رسوم إضافية تحت مسميات مختلفة وترك لشاغليه تحديد تلك الرسوم في غياب الرقابة والإشراف وبعيدًا عن عيون وإرادة السلطات الإدارية في مصر.

٢- كانت وظيفة رجال الجمارك تعود عليهم بالربح الوفير وتحقق لهم مكاسب كثيرة بفضل الهدايا والرشاوى التي يحصلون عليها من التجار، مما أدى إلى تكوينهم ثروات كبيرة جعلتهم هدفًا للمصادرات والإتاوات والاستيلاء على ثرواتهم من جانب بعض الباشوات والبيكات والمماليك<sup>(١٤٦)</sup>، وعندما تولى إبراهيم بك ومراد بك حكم مصر كانا في حاجة إلى الأموال فطلبوها من ملتزمي الجمارك مقابل إطلاق أيديهم في رفع الرسوم الجمركية بصورة غير رسمية تعويضاً له عن الأموال التي دفعها لهم، مما أدى في النهاية إلى شكوى التجار ولجوئهم إلى التهرب من الرسوم الجمركية<sup>(١٤٧)</sup>.

ويتضح ذلك من الشكاوى التي كانت ترفع ضد المسؤولين اليهود من موظفي الجمارك بأن غالبيتها ذات طبيعة إدارية واقتصادية في آن واحد؛ فمثلاً أتهم أمين الجمارك

بالتأمر مع عديد من التجار لتهريب البضائع، وثمة اتهامات مماثلة لذلك تتعلق بتحصيل رسوم جمركية باهظة وعدم تحويل إيرادات الجمارك إلى الخزينة العثمانية بالتواطؤ مع بعض الأمراء المماليك داخل المؤسسة العسكرية<sup>(١٤٨)</sup>.

٣- كما استخدم ملتزمو الجمارك اليهود الكثير من الحيل لفرض رسوم جمركية إضافية على السفن، وثمة فرمان موجه إلى مصر مؤسس على عريضة قدمها بعض قباطنة السفن التجارية إلى الأدميرال العثماني بيالي باشا ضد كوهين ملتزم جمارك الإسكندرية الذي اتهم باحتجاز السفن في أسكالة جمرك الإسكندرية مدة أطول مما يجب لفرض رسوم جمركية باهظة على تلك السفن<sup>(١٤٩)</sup>، وثمة فرمان آخر خاص بالنزاع بين ملتزم جمرك الإسكندرية وقنصل النمسا بشأن عدم إصدار فرمان التصريح لإحدى السفن النمساوية بالخروج من الميناء، معللاً ذلك بالخوف عليها من الرياح والعواصف<sup>(١٥٠)</sup>.

٤- وفي نهاية القرن الثامن عشر ظهرت الكثير من المشكلات الإدارية والمالية في نظام تحصيل الرسوم الجمركية؛ حيث كان ملتزمو الجمارك يفرضون على البضائع رسوماً جمركية مرتين: مرة في جمرك رشيد والأخرى في جمرك الإسكندرية، والعكس من ذلك فقد أقرت النظم الجمركية آنذاك أن البضائع القادمة من رشيد لشحنها في السفن في ميناء الإسكندرية لا تدفع الرسوم الجمركية في ميناء الإسكندرية طالما تم دفعها في رشيد، إذ يتضح ذلك من الشكوى المقدمة من قنصل الإنجليز إلى أمين جمرك الإسكندرية؛ حيث تضمنت شكواه رفضه تحصيل رسوم جمركية على كل أردب أرز ستين نصفاً على الأرز المشحون إلى بلاده؛ حيث تم دفع الرسوم الجمركية في ميناء رشيد<sup>(١٥١)</sup> كما رفع تجار الأفيون قضية وشكوى للديوان العالي بأن أمين جمرك بولاق قبض منهم الموجب السلطاني (الرسوم الجمركية) وأن أمين جمرك الإسكندرية يطالبهم مرة ثانية بدفع الرسوم الجمركية، على الرغم من أنهم قاموا بدفعها إلى مقاطعة جمارك العشر بميناء بولاق<sup>(١٥٢)</sup>.

٥- ويبدو أن فرض رسوم جمركية إضافية على بعض السلع والبضائع كان دافعاً لبعض التجار للجوء إلى حيل التهريب؛ فعلى سبيل المثال فرض ديوان جمرك الإسكندرية زيادة بلغت أربعة أنصاف على كل أقة من الدخان الوارد إلى مصر من الديار الرومية، تلك الزيادة التي أمر بفرضها وتحصيلها إسماعيل بك أمير اللواء<sup>(١٥٣)</sup>، وفي السياق نفسه استحدث مراد بك بعد سيطرته على جمارك الإسكندرية ورشيد عام ١٧٨٥م رسم عرف بحادثة الأرز



والحبوب النازلة إلى الإسكندرية ومصر وأنشأ ديوانًا لتصدير الحبوب إلى الخارج مقابل تحصيل رسم تصدير قدره ستون نصفًا عن كل إردب<sup>(١٥٤)</sup>.

٦- واللافت للنظر أن ملتزمي وأمناء الجمارك قد وصلوا إلى حالة من الفساد الإداري جعلتهم يختارون وكلاء لهم من بني جنسهم، مثلما عيّن يوسف فرعون ملتزم جمرک ميناء الإسكندرية في نهاية القرن الثامن عشر للمعلم بولص عفاني الشامي لقلم النظرون<sup>(١٥٥)</sup> وجمعه وبيعه بحرًا وبرًا، ومن ثم أدى ذلك إلى احتكار عفاني للنظرون وعدم السماح لأي شخص آخر بالتعامل بالبيع والشراء في هذه السلعة<sup>(١٥٦)</sup>، وثمة وثيقة مهمة توضح لنا مدى الفساد الإداري الذي وصل إليه المعلم يوسف عرفنجي ملتزم ومعلم ديوان جمارك الإسكندرية؛ حيث جاء في الأمر الذي أرسله إبراهيم بك إلى قاضي الإسكندرية بعزل يوسف عرفنجي من إدارة الجمارك لفساده حيث جاء ذلك في الوثيقة بنص: "المعلم يوسف عرفنجي معلم ديوان الكمرک حاصل منه أذية وفساد في البندر وضرر على العباد وقد انفك عن قوانينه"<sup>(١٥٧)</sup>، كل ذلك دفع التجار إلى التهرب الجمركي.

٧- لقد عرفت الجمارك نوعًا من الإعفاءات الجمركية على البضائع والأشياء الواردة إلى رجال الطبقة الحاكمة والأمراء المماليك وأتباعهم<sup>(١٥٨)</sup>. مثل سردار مستحفظان<sup>(١٥٩)</sup>، المنوط به الإشراف على القلاع والترسحانة لميناء في الإسكندرية<sup>(١٦٠)</sup>. ويبدو لنا أن كل هذه الإعفاءات قد فتحت الباب على مصراعيه أمام حدوث عمليات تهريب البضائع والتهرب من الرسوم الجمركية.

#### - الأسباب الاقتصادية للتهرب الجمركي:

الواقع أن الأحوال الاقتصادية لمصر بشكل عام، واقتصاد مدينة الإسكندرية كمدينة ساحلية تجارية بشكل خاص كانت من الأسباب التي دفعت التجار سواء أكانوا مصريين أو أجانب إلى التهرب من أداء الرسوم الجمركية المستحقة عليهم؛ حيث إن الأوضاع الاقتصادية تؤثر على ظاهرة التهرب الجمركي تأثيرًا طرديًا؛ ففي حالة توافر السلع والبضائع واستقرار سعر صرف العملة لا يلجأ التجار إلى التهرب من الرسوم الجمركية، والعكس. وفيما يلي نعرض لهذه الأسباب التي شهدتها مدينة الإسكندرية في النصف الثاني من القرن الثامن عشر.

١- يبدو أن حدوث الأزمات الاقتصادية وبشكل خاص في الاحتياجات الضرورية لشعوب الولايات العثمانية قد دفع الدولة العثمانية إلى إصدار القوانين والتشريعات التي تمنع وتحظر بيع وتصدير السلع الغذائية للتجار للحيلولة دون ظهور أزمات مصطنعة في البلاد، خاصة وأن الأجانب كانوا يقدمون أسعاراً أعلى ما يقدمه التجار المحليون<sup>(١٦١)</sup>. وفي إحدى السنوات ظهرت أزمة اقتصادية في مدينة الإسكندرية في بعض الاحتياجات الضرورية لبعض السلع الغذائية والمواد الصناعية وكان في مقدمة ذلك القمح والأرز والبن<sup>(١٦٢)</sup>، وفي نهاية القرن الثامن عشر حدثت أزمة في القمح في الإسكندرية ورشيد دفعت إبراهيم بك إلى إرسال فرمان إلى قاضي الإسكندرية وحكامها وتجارها وأعيانها بتقسيم القمح الوارد بين مدينة الإسكندرية وبين مدينة رشيد<sup>(١٦٣)</sup> لدرجة أن بيان كمية الغلال الموجودة في الإسكندرية عام ١٢١٢هـ/١٧٩٧م قد بلغت ٣٨٢ إردباً فقط من الفول والقمح<sup>(١٦٤)</sup>، الأمر الذي دفع الدولة العثمانية إلى إرسال الغلال إلى مصر، وصدرت فرمانات عديدة بمنع البيع والشراء في الغلال<sup>(١٦٥)</sup>، والتشديد على حفظها في مخازن ديوان الجمارك وتوزيعها بموجب الدفاتر وتدوين بسجلات الديوان، ويوزع منها مقدار الكفاية في كل يوم للخبازين وسائر المحتاجين بمعرفة حكام المدينة ومعلم ساحة الجمر، ويمنع العربان من أخذ شيء من تلك الغلال<sup>(١٦٦)</sup>.

ولذلك صدرت فرمانات بمنع بيع الحبوب - وخاصة القمح - إلى التجار الأجانب باعتباره "نخيرة أهل البلد" كما ورد في إحدى الوثائق<sup>(١٦٧)</sup>. أيضاً حث إبراهيم بك قاضي الإسكندرية وحاميتها العسكرية على عدم التفريط في الغلال في مدينة الإسكندرية، وجاء الأمر ينص: "لا يخافهم إن بلغنا أن فيه غلا وبقي حاصل غلاف الحذر أن يحصل تفريط في الغلال حتى لا يحصل إلى البندر تعب فحال حضور الجواب إلى عندكم لا تدعوا أحداً ينزل قدحاً واحداً وتفرضوا على كامل التجار المتسبين أن لا أحد ينزل قدحاً واحداً"<sup>(١٦٨)</sup>.

وقد شهد النصف الثاني من القرن الثامن عشر تنامي مساعي الأوربيين المتواصلة للدخول مباشرة في تجارة وإنتاج البن اليمني الذي شهد ارتفاعاً صارخاً في أسعاره في الوقت الذي تعاملت معه الدولة العثمانية كسلعة استراتيجية تمثل احتياجاً لسكان الولايات العثمانية مثله مثل الحبوب كالقمح والأرز<sup>(١٦٩)</sup>. وصدرت عديد من فرمانات التي بمقتضاها لم يسمح بتصدير تلك السلع المهمة إلا في حالة الاكتفاء الذاتي منها ويحظر تصديرها، كما أرسلت بعض فرمانات السلطانية إلى الأجهزة الإدارية في الإسكندرية ورشيد تتعلق بضرورة منع

السفن الأوروبية (المستأمنة) <sup>(١٧٠)</sup> من شحن البن وبيعه للأجانب، كما تضمنت أيضاً عدم السماح للأجانب بشراء البن أو التعامل معهم في هذا الخصوص <sup>(١٧١)</sup>.

ولم تقتصر الأزمة الاقتصادية على الغلال فقط بل امتد أيضاً إلى الأخشاب والحطب الرومي، ومنع بيعه أو التعامل فيه بالبيع والشراء مع الأجانب، وأن يقتصر استخدامه على مصر ومدنها الساحلية فقط، وقد أشارت إحدى الوثائق المهمة التي تضمنت أمراً من مراد بك إلى الی العاملين بجمرك الإسكندرية والتجار بنص: "نعلمهم أن من عدم حضور الحطب بمصر حصل للعالم غاية المشقات من قلة الموجود بمصر من الحطب الرومي وزاد في الأسعار، بسبب ذلك قد رسمنا إليكم هذا الفرمان الشريف والحكم الديواني المنيف، فعند وروده إليكم ووصوله لديكم وقرأته عليكم تسعوا وتجتهدوا في شحن الحطب في المراكب وإرساله إلى مصر المحروسة لأجل راحة الفقراء والعباد" <sup>(١٧٢)</sup>.

ويبدو لنا واضحاً أن الإجراءات التي اتخذتها الدولة العثمانية بشأن حظر بيع وتصدير بعض المحاصيل والمنتجات التي تعتبر من الاحتياجات الأساسية لسكان الولايات العثمانية مثل الأرز والقمح والأخشاب وعتيداً من الخامات الصناعية، دفعت الأوربيين إلى اتخاذ وسائل غير مشروعة وطرق بعيدة عن مناطق الرقابة الجمركية لاختراق الحظر المفروض على هذه البضائع ونقل حمولات منها عن طريق التهريب الجمركي.

٢- كان استقرار العملة يؤدي إلى نمو ورواج الحركة التجارية؛ لذلك ارتبطت التجارة ارتباطاً وثيقاً بأسعار الصرف، فاستقرار أسعار الصرف يؤدي إلى انتعاش الحركة التجارية، وعلى النقيض من ذلك فإن أي تغيير في سعر الصرف يجعل التجارة أقرب ما تكون إلى المخاطرة <sup>(١٧٣)</sup>، وعلى ما يبدو فإن التلاعب بأسعار العملة الذي شهدته مدينة الإسكندرية قد أدى إلى ارتفاع قيمة البضائع وبالتالي ارتفاع الرسوم الجمركية عليها، مما أدى إلى حدوث أزمة في عمليات البيع والشراء، وفي هذا السياق أرسل فرمان من الديوان العالي بالقاهرة إلى القائمين على الجمرك جاء فيه: "انهو إلينا أن حاصل عندهم توقيف بالبندر وتعطيل من قبل المعاملات (العملة)، فبسبب ذلك تعطلت أحوال العباد والأخذ والعطاء والبيع والشراء من قبل المعاملات" <sup>(١٧٤)</sup>. كما أدى ذلك إلى حدوث شكاوى من التجار نظراً للخسارة التي حدثت لهم بسبب أسعار العملات وتداولها <sup>(١٧٥)</sup>؛ لذلك صدر أمر من إبراهيم بك إلى الإسكندرية بتحديد سعر العملات فالريال الفرنسية بمائة وخمسين نصف فضة، والريال

المحبوب الذهبي بمائة وثمانين نصف فضة، والريال البندقي القديم بمائة وخمسين نصف فضة<sup>(١٧٦)</sup>، وترتب على تلك الأزمة ارتفاع الرسوم الجمركية ولجوء التجار إلى التهرب من أداء الرسوم الجمركية سواء بشكل كلي أو جزئي.

#### - الامتيازات الأجنبية ونظام الإعفاءات القنصلية:

يبدو أن الامتيازات الأجنبية حصلت عليها الدول الأوروبية بموجب الاتفاقيات والمعاهدات التي يرجع أقدمها إلى عام ١٥٨٠م وهي معاهدات أبرمتها الدول الأوروبية عن طريق سفراء دولهم في السلطنة العثمانية<sup>(١٧٧)</sup>. وكانت التجارة الخارجية معظمها يتم عموماً على أيدي التجار المستأمنين (تجار الدول الأجنبية) صاحبة الامتيازات الحاصلين على عهد الأمان؛ حيث كان هؤلاء التجار يمارسون التجارة في الأراضي العثمانية بفضل هذه الاتفاقية وما يحصلون عليه من ضمانات، حتى أصبح وضعهم الاقتصادي أفضل بكثير من تجار الولايات العثمانية<sup>(١٧٨)</sup>، وللحصول على تخفيض الرسوم الجمركية في إطار هذه الامتيازات كان القناصل يحتفظون بنصوص المعاهدات والاتفاقيات عند التعامل مع ديوان جمرك الإسكندرية؛ حيث تشبث هؤلاء القناصل بنسبة الرسوم الجمركية المجبأة على بضائعهم والتي بلغت ٣٪<sup>(١٧٩)</sup>.

كما أعفت هذه الاتفاقيات القناصل وأتباعهم ورعاياهم من التفتيش في الجمارك، وهذا فتح باب التهرب الجمركي من الرسوم الجمركية والبضائع المحظور تصديرها أو استيرادها، وثمة فرمان صادر بشأن ذلك جاء بنص: "إن جميع ما يلج (يأتي) من دولة النمسا إلى قناصلهم الساكنين ورعاياهم من مأكول ومشروب وملبوس وهدايا لم يكن للكمركي على ذلك تفتيش بوجه من الوجوه وأيضاً المتاع الإسلامي والأفرنجي إذا دفع كمرك الذي عليه في بلاد الإسلام ونقل ذلك المتاع إلى الديار المصرية لم يدفع عليهم كمرك ثان مرة"<sup>(١٨٠)</sup>.

ويبدو أن تجار الدول التي لا تتمتع بامتيازات قد استغلوا التخفيض الجمركي والإعفاءات الجمركية الممنوحة لتجار الدول التي لها معاهدات واتفاقيات تجارية مع الدولة العثمانية وقاموا بالتجارة تحت حماية من يتمتع بها نظير سداد الرسوم القنصلية، وفي فترات عدم وجود قناصل لبعض الدول بمصر كإنجلترا لجأ تجارها إلى التعامل باسم التجار الفرنسيين نظير نقاضيمهم عمولة، مما أدى إلى غضب الحكومة الفرنسية التي أصدرت مرسومًا يقضي بالاستيلاء على البضائع الإنجليزية المهربة وغرامة ثلاثين ألف جنيه استرليني

وإرسال المخالفين من التجار الفرنسيين لفرنسا، وعينوا في ذلك الوقت مفتشاً فرنسياً بالإسكندرية لمراقبة تهريب السلع مع التجار الفرنسيين<sup>(١٨١)</sup>.

ومما سبق يتضح لنا أن الإعفاءات القنصلية كانت غطاءاً للتهرب من الرسوم الجمركية وتهريب البضائع من جمارك الإسكندرية، وبالتالي اعتبرت الإعفاءات الدبلوماسية سبباً مهماً من أسباب التهرب الجمركي.

#### د- الآثار المترتبة على التهرب الجمركي:

واقع الأمر أن ظاهرة التهرب الجمركي قد ترتب عليها نتائج وآثار ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية كانت نتاجاً لمحاولات التجار ومن يقومون بحمايتهم بالقيام بعمليات تهريب البضائع أو التهرب من الرسوم الجمركية، ونعرض لها فيما يلي:

#### - الآثار الاقتصادية للتهرب الجمركي:

الحقيقة أن ظاهرة التهرب الجمركي قد ترتب عليها آثار اقتصادية خطيرة تتعلق بالمجتمع والأهالي والسكان في الإسكندرية، هذا من ناحية، وعلى والمتحصلات من أموال الخزينة السلطانية فيما يتعلق بالضرائب والرسوم الجمركية من ناحية أخرى، وهذا ما دفع السلطات الإدارية العثمانية إلى اتخاذ إجراءات وآليات لمكافحتها والحد منها.

#### ١- التهرب الجمركي وحدوث أزمات في الاحتياجات الضرورية للسكان:

يبدو لنا واضحاً أن تهريب البضائع والسلع - وبشكل خاص المحظور بيعها وتصديرها- كان له تأثير في حدوث أزمات اقتصادية وندرة لهذه السلع في السوق المحلي، فعندما حدثت أزمة الغلال في مصر بشكل عام وفي الإسكندرية بشكل خاص قام بعض التجار بتخزين القمح في مخازنهم، ثم قاموا باستخراجه ليلاً وشحنه بالمراكب سراً بقصد تهريبه إلى الخارج، وترتب على ذلك اشتداد الأزمة إلى درجة أن إبراهيم بك ومراد بك قد أرسلوا فرماناً بتوزيع القمح يوماً بيوماً على المخازن والخبازين والمحتاجين بمعرفة حكام ثغر الإسكندرية مع التحذير من بيع القمح وتهريبه للخارج حيث جاء ذلك في فرمان بـ: "يوزع مقدار الكفاية في كل يوم للخبازين وسائر المحتاجين بمعرفة الحكام ومعلم الساحة وخلاف التجار المعتادين إذا حضر أحد من الأفرنج أو الأعراب لم نتركه يأخذ شيء من الغلال المذكورة لأجل راحة الفقراء والمساكين وأهالي الثغر المذكور فتمثلوا لما قد أمرناكم"<sup>(١٨٢)</sup>، والمثير في تلك الأزمة أن سكان الإسكندرية قد استأثروا بالقمح لأنفسهم حتى وصل الأمر

إلى أن سكان رشيد لم يجدوا خبز يومهم، الأمر الذي دفع إبراهيم بك إلى إصدار فرمان مزيل بحكم ديواني بأن شحنات القمح التي كانت في طريقها إلى التهريب عن طريق سواحل أبي قير يتم ضبطها وإرسالها إلى سكان رشيد<sup>(١٨٣)</sup>، واللافت للنظر أن الأزمة قد استحكمت عام ١٢٠٨هـ / ١٧٩٤م؛ حيث انتشر الغلاء في القمح والفلو بسبب محاولات التجار تهريبه من سواحل أبي قير<sup>(١٨٤)</sup> ما دفع السلطات العثمانية في الإسكندرية إلى مكافحة تهريبه بشتى السبل<sup>(١٨٥)</sup>.

على أية حال كانت الأزمات الاقتصادية المفتعلة بسبب تهريب التجار للحبوب والغلال مثل القمح والفلو، وبعض البضائع مثل الحطب والأخشاب من الآثار الاقتصادية المترتبة على ظاهرة التهرب الجمركي أو ما عرف بالتهرب غير الضريبي.

## ٢- أثر التهرب الجمركي على عوائد جمرك الإسكندرية:

كان العجز والنقص في المتحصلات المالية لعوائد ديوان جمرك الإسكندرية من النتائج والآثار التي ترتبت على عمليات تهريب البضائع والتهرب من الرسوم الجمركية المستحقة على هذه البضائع؛ حيث أشار فرمان صادر من إبراهيم بك إلى ذلك بنص: "هذا كله يكون سبباً لكسر الميري في الجمرك"<sup>(١٨٦)</sup>، وكان على معلم ديوان الجمرك أن يخبر إبراهيم بك باعتبار أن جزءاً كبيراً من عوائد الجمرك يذهب إليه، ففي عام ١٢٠٦هـ / ١٧٩٢م أرسل يوسف عرفنجي معلم الديوان بالثغر إلى إبراهيم باشا بأن عمليات التهريب قد أثرت على المال الميري، وترتب على ذلك نقص في الرسوم الجمركية للديوان لذلك أرسل إبراهيم باشا إلى حاكم الإسكندرية والحاميات العسكرية بها لمساعدة أمين الجمرك لتحصيل ما هو متأخر من أموال الميري لدى التجار الذين يحاولون التهرب من دفع الرسوم الجمركية<sup>(١٨٧)</sup>.

وعندما التزم مراد بك بمقاطعة دواوين الجمارك ومنها جمرك الإسكندرية عام ١٢٠٨هـ / ١٧٩٤م، اتضح أن هناك عجزاً كبيراً في متحصلات الرسوم الجمركية بسبب تهريب البضائع من الجمرك والتلاعب في تسعيرها، الأمر الذي دفع مراد بك إلى التأكيد على مكافحة التهرب الجمركي نظراً لما تمثله هذه المشكلة من تأثيرات على متحصلات الرسوم الجمركية، وبالتالي يؤثر على المال الميري المخصص للخزينة السلطانية، حيث جاء فرمان بنص: "أن حضرة افتخار الأمراء أمير اللوا الشريف السلطاني والمعلم المنيف الخاقاني أمير

الحاج الشريف المصري سابقا أمير اللواء مراد بك أنهى إلينا بأن مقاطعة الدواوين الأسكالية متأخر منها تحت الأموال الميرية مبلغ مال له صورة فعندما التزم به على نفسه حضرة أمير اللوا المومى إليه وبقيت الدواوين المذكورة في تعلقه وتحت التزامه وقد تحققنا أن أغلب هذا العجز الحاصل من ديوان الثغر طرفكم بسبب تهريب البضائع من الكمرك وتثمين البضائع ببيع قيمتها وما كفى إلى ذلك منهم الذي يطلع بضاعته من الديوان قهراً واغتصاباً<sup>(١٨٨)</sup>؛ إذ يتضح لنا من ذلك مدى تأثر المال الميري بعمليات التهرب الجمركي وازدياد حدوث الظاهرة في جمارك الإسكندرية.

والجدول التالي<sup>(١٨٩)</sup> يوضح لنا مدى العجز في متحصلات الرسوم الجمركية على فترات زمنية مختلفة.

المتحصل النهائي	العجز بسبب التهرب الجمركي	إجمالي المطلوب تحصيله قبل العجز	استقطاعات كشوفية وموظفين	إجمالي المطلوب تحصيله من الرسوم الجمركية	السنة
٤٩١٩٢٨٩٦٢	٩١٢١٣	٤٩٢٠٢٠١٧٥	١٢٠١٥٠	٤٩٣٢٢٣٢٥	هـ١١٦٢
٤٩١٩٢٨٠٢٠	٩٢١٥٥	٤٩٢٠٢٠١٧٥	١٢٠١٥٠	٤٩٣٢٢٣٢٥	هـ١١٦٥
٤٩١٩٢٨٠٢٠	٩٢١٥٥	٤٩٢٠٢٠١٧٥	١٢٠١٥٠	٤٩٣٢٢٣٢٥	هـ١١٦٦
٤٩١٩١٠٠٢٥	١١٠١٥٠	٤٩٢٠٢٠١٧٥	١٢٠١٥٠	٤٩٣٢٢٣٢٥	هـ١١٦٨
٤٩١٩٤٧٩٨٧	٧٢١٨٨	٤٩٢٠٢٠١٧٥	١٢٠١٥٠	٤٩٣٢٢٣٢٥	هـ١١٧٨
٤٩١٩٤٧٩٨٧	٧٢١٨٨	٤٩٢٠٢٠١٧٥	١٢٠١٥٠	٤٩٣٢٢٣٢٥	هـ١١٩٢
٤٩١٩٥٨٠٦٣	٦٢١١٢	٤٩٢٠٢٠١٧٥	١٢٠١٥٠	٤٩٣٢٢٣٢٥	هـ١٢٠٣
٤٩١٩٦٤٩٧٦	٥٥١٩٩	٤٩٢٠٢٠١٧٥	١٢٠١٥٠	٤٩٣٢٢٣٢٥	هـ١٢٠٨
٤٩١٩٨٦٠٦٥	٣٤١١٠	٤٩٢٠٢٠١٧٥	١٢٠١٥٠	٤٩٣٢٢٣٢٥	هـ١٢١٢
٤٩١٩٩٧٩٩٨	٢٢١٧٧	٤٩٢٠٢٠١٧٥	١٢٠١٥٠	٤٩٣٢٢٣٢٥	هـ١٢١٣

يتضح لنا من الجدول السابق ثبات المطلوب تحصيله من الرسوم الجمركية من ميناء الإسكندرية مع ثبات المصروفات المستخرجة لصالح ديوان جمرك الإسكندرية والمخصصات المالية للعاملين به، مع ملاحظة ثبات نسبة العجز في الرسوم الجمركية بين سنتي ١١٦٢هـ - ١١٦٨هـ / ١٧٤٧-١٧٥٣م، ويفسر لنا ذلك ما قام به علي بك الكبير بعد عام ١١٦٨هـ عندما طرد الملتزمين والعاملين اليهود من ديوان الجمرك، وجاء بالشوام ليحلوا محل اليهود في إدارة جمارك الإسكندرية وجاء بعده كل من إبراهيم بك ومراد بك وتركوا الشوام

في إدارة الجمارك، ومع ذلك استمر العجز مع التناقص التدريجي حتى أصدر إبراهيم بك ومراد بك فرمان يوضح سبل وآليات مكافحة التهرب الجمركي بميناء الإسكندرية عام ١٢٠٣هـ / ١٧٨٩م، والذي ترتب عليه استمرار التنزيل في عجز متحصلات جمرک الإسكندرية إلى أقل نسبة عام ١٢١٣هـ / ١٧٩٨م.

واللافت للنظر أن الإجراءات التي اتخذت بناءً على فرمان ١٢٠٣هـ / ١٧٨٩م والتي تم تنفيذها بعد ذلك - كما أوضحت الدراسة - قد أدت إلى تناقص كبير في نسبة العجز المترتبة على التهرب الجمركي.

#### - الآثار الاجتماعية للتهرب الجمركي:

١- لقد ترتب على مشكلة التهرب الجمركي آثار اجتماعية سيئة تمثلت في نزاعات وصراعات اجتماعية بين معلمي ديوان جمرک الإسكندرية والعاملين به وبين بعض الأشخاص الذين يدعون حمايتهم لبعض التجار (مخلص جمركي) وصلت أحياناً إلى الاعتداء بالضرب أو القتل لمعلمي وأمناء ديوان جمرک الإسكندرية؛ ففي الثالث من شهر شوال ١٢٠٤هـ / ١٧٩٠م اعترض المعلم حنا زنايري معلم ديوان جمرک الإسكندرية على تدخلات أحد الأشخاص، وكان كردياً ورفض تدخلته لإخراج بضائع أحد التجار من الجمرک بدون دفع الرسوم الجمركية المستحقة عليها، مدعياً حمايته لأحد التجار ويدعى محمد جولان من الكرد المقيمين في مدينة الإسكندرية، وتربص للمعلم حنا زنايري أثناء عودته إلى منزله وضربه بالرصاص من طبنجة كانت بحوزته وتركه قتيلاً وهرب<sup>(١٩٠)</sup>، لذلك أصدر إبراهيم بك فرماناً بشأن ذلك جاء في نصه: "تشهروا المناداة بأمرنا هذا أن كل ما بلغنا عنه أنه حصل منه أذية مع أحد أو نفر من الديوان نرميه في البحر وتعرفوا كامل التجار الإفرنج والإسلام والنصارى بذلك"<sup>(١٩١)</sup>.

وثمة قضية أخرى تتعلق بادعاء الحماية لبعض الأشخاص من أصحاب المناصب العسكرية، يدعى حسين الرودسلي، وهو تابع لأحد رجال الحاميات العسكرية بالإسكندرية ويدعى حسين جاويش، فعندما حاول حسين الرودسلي تخليص بعض البضائع من ديوان جمرک الإسكندرية لأحد التجار بدون دفع الرسوم الجمركية المستحقة عليها رفض أمين جمرک الإسكندرية، فاعتدى حسين الرودسلي على أمين الجمرک وضربه وأشهر السلاح في وجهه، وكانت النتيجة أن أصدر إبراهيم بك فرماناً بإجبار حسين جاويش على طرد الرودسلي ونفيه



إلى بلاد الروم؛ حيث جاء ذلك طي الأمر بنص: "إن كل من يتعدى على ديوان السلطان وجمرك السلطان أو أتباعه بإذنه ينفى إلى بلاد الروم بعد أدبه الأدب اللائق بحاله مثل حسين جاويش المذكور على حسين الرودسلي المذكور والتزم أيضاً بذلك"<sup>(١٩٢)</sup>.

٢- ويبدو أن الآثار الاجتماعية المترتبة على ظاهرة التهرب الجمركي قد تضمنت أيضاً عمليات التزوير؛ حيث انتشرت ظاهرة تزوير تصاريح الجمرك، للسماح للسفن بمغادرة ميناء الإسكندرية وجماركها ليلاً بدون دفع رسومها الجمركية وبدون علم أو معرفة ديوان الجمرك بذلك والتي عرفتها الوثائق بـ "فرمان براني"<sup>(١٩٣)</sup>؛ لذلك صدرت عدة فرمانات بالقضاء على ظاهرة تزوير تصاريح خروج السفن من الميناء، ولا يعتد ولا يعمل إلا بالتصاريح الصادرة والمعتمدة من ديوان جمرك الإسكندرية<sup>(١٩٤)</sup>، وثمة وثيقة مهمة أشارت إلى ذلك بنص: "من تعاطى مع ديوان السلطان وافتعلوا وصولات لم تكن مقيدة بالقوائم ولا بالدفاتر ولا بديوان الجمرك يجب مساعدة معلم الجمرك بتقوية يده وشد عضده ومساعدته على استخلاص ما له من مال الجمرك"<sup>(١٩٥)</sup>.

٣- وتعد هجرة الشوام إلى الإسكندرية من الآثار الاجتماعية المهمة لظاهرة التهرب الجمركي، حيث كانت هناك روابط تجارية وثيقة بين الشوام الذين كانت النسبة العظمى منهم من المشتغلين بالتجارة والسمسة أو الأوروبيين، مما أدى إلى الرخاء الاقتصادي لهؤلاء التجار، ومن خلال ذلك امتدت تلك الروابط التجارية بالمماليك أيضاً<sup>(١٩٦)</sup>، وخلال النصف الثاني من القرن ١٨م كانت تجارة مصر أو معظمها في أيدي السوريين ثم البنادقة ثم الإنجليز والفرنسيين، وكانت جمارك مصر وخاصة دمياط والإسكندرية ورشيد في أيدي اليهود، وعندما خضعت مصر لحكم على بك الكبير<sup>(١٩٧)</sup> تقدم الكثير من التجار بشكاوى ضد اليهود الذين استغلوا التزامهم لجمارك مصر كوسيلة لتحقيق أرباح طائلة عن طريق الرشوة والتواطؤ مع بعض التجار والذين انتشرت في عهدهم ظاهرة التهرب الجمركي والفساد داخل جمارك الإسكندرية<sup>(١٩٨)</sup>، مما دفع على بك عام ١٧٦٩م إلى القبض على اليهود من ملتزمي الجمارك وعهد إلى السوريين الشوام بإدارة جمارك الإسكندرية، وفي عهد إبراهيم بك ومراد بك تولى الشوام إدارة جمارك مصر<sup>(١٩٩)</sup>.

وبدأ تدفق الشوام إلى الإسكندرية بعد مجيء أسرة فرعون من دمشق وسيطرتها على جمارك مصر ومنها جمرك الإسكندرية<sup>(٢٠٠)</sup>، وبعد ذلك ازدادت هجرة الشوام إلى الإسكندرية

وسيطر الشوام على التزام جمارك الإسكندرية طيلة النصف الثاني من القرن ١٨م؛ حيث شغل المعلم بولص عفاني إدارة جمرك الإسكندرية عام ١٢٠٢هـ / ١٧٨٨م<sup>(٢٠١)</sup>، والمعلم يوسف فرعون وبولص عفاني عام ١٢٠٥هـ / ١٧٩١م<sup>(٢٠٢)</sup>، ثم المعلم يوسف فرعون وانطوان كساب عام ١٢٠٥هـ / ١٧٩١م، والمعلم يوسف الحموي عام ١٢١٢هـ / ١٧٩٧م<sup>(٢٠٣)</sup>، وبالتالي كانت سياسة اليهود في التزامهم وإدارتهم للجمارك التي اتسمت بالفساد والرشوة والمساعدة في تقاوم ظاهرة التهرب الجمركي كانت وراء تشجيع الحكام في مصر وخاصة على بك الكبير وإبراهيم بك ومراد بك في إحلال الشوام مكان اليهود، ذلك الإحلال الذي ترتب عليه بعد ذلك ازدياد هجرة الشوام إلى مدينة الإسكندرية للعمل في مينائها وجمركها.

٤- كان انتشار تعاطي الدخان والأفيون من الآثار الاجتماعية التي ترتبت على ظاهرة التهرب الجمركي في النصف الثاني من القرن ١٨م، عندما شهدت جمارك الإسكندرية عمليات تهريب الدخان بدون رسوم جمركية، مما أدى إلى ازدياد حركة البيع والشراء لهذه السلعة<sup>(٢٠٤)</sup> الأمر الذي دفع ديوان جمرك الإسكندرية إلى مكافحة تهريب الدخان ووضع رسوم جمركية إضافية عليه<sup>(٢٠٥)</sup>، والشيء نفسه تم تنفيذه على الأفيون الذي انتشر في مدينة الإسكندرية نتيجة دخوله بدون رسوم جمركية حتى صدر حكم كريم من الديوان العالي بالقاهرة بالحد من تهريب الأفيون باعتباره سلعة محظورة استيرادها مع وضع رسوم إضافية على جمركه عرفت بـ "عادة الأفيون"<sup>(٢٠٦)</sup>.

ومن العرض السابق يتضح لنا تعدد الآثار الاجتماعية الناجمة عن ظاهرة التهرب الجمركي في ميناء مدينة الإسكندرية وجماركها، ونظرًا لنتائجها السيئة على المجتمع حاولت السلطات الإدارية العثمانية الحد منها ومن انتشارها.

#### هـ- آليات مكافحة التهرب الجمركي:

تعد ظاهرة التهرب الجمركي في مصر بشكل عام وفي مدينة الإسكندرية بشكل خاص من المشكلات التي كان لها أبعاد اقتصادية باعتبار أن الرسوم الجمركية وإيراداتها كانت تمثل أهمية كبيرة على المستوى الاقتصادي؛ لأنها تأتي في المرتبة الثانية بعد ضرائب الأراضي بالنسبة للخزينة العثمانية<sup>(٢٠٧)</sup>، وأيضًا كان لها أبعاد إدارية ومالية لأنها تضر بالنظم الجمركية المعمول بها في ديوان جمرك الإسكندرية، ومن ثم اعتبرت السلطات الإدارية في مصر في النصف الثاني من القرن الثامن عشر - وتحديدًا في عهد إبراهيم بك ومراد بك -

أن ظاهرة التهرب الجمركي بمثابة جريمة اقتصادية يجب وضع الآليات اللازمة لمكافحتها والحيلولة دون حدوثها. وفيما يلي نعرض لهذه الآليات خلال النصف الثاني من القرن ١٨م.

١- لقد منحت معظم جمارك مصر المهمة خلال القرنين ١٦م و١٧م بنظام الالتزام للباشا الذي كان عليه أن يدفع مال الخراج المقرر للخزينة ويحتفظ بفائض الإيراد السنوي كأرباح له<sup>(٢٠٨)</sup>، وفي نهاية القرن ١٧م استطاع اليهود بما يمتلكون من مهارات لغوية ومالية أن يصلوا إلى الوظائف العليا في جمارك الميناء المصرية عندما بدأوا يلتزمون بتحصيل الرسوم الجمركية من باطن الباشا<sup>(٢٠٩)</sup>، وبالتالي جاءت سيطرت اليهود على المناصب العليا بالجمارك في النصف الثاني من القرن ١٨م نتيجة لسيطرتهم من قبل في القرنين ١٦، ١٧م<sup>(٢١٠)</sup>.

وخلال القرن ١٨م تزايدت الشكاوى والالتزامات ضد اليهود المسيطرين على التزام الجمارك وضد تصرفاتهم المخالفة للنظم الجمركية والقيام ببعض الإجراءات الجمركية التي من شأنها تحصيل رسوم جمركية باهظة وعدم تحويل الإيرادات الجمركية إلى الخزنة، كما تأمروا مع التجار للتهرب من الرسوم الجمركية مقابل الرشاوى المالية<sup>(٢١١)</sup>، كل ذلك دفع بعض التجار إلى التهرب من الرسوم الجمركية، بسبب سياسة الملتزمين اليهود.

ونظرًا للسيطرة اليهودية على دواوين الجمارك لم تستطع عوامل التغيير أن تمس هذا التكوين الإداري والتنظيم الثابت إلا مع حلول النصف الثاني من القرن الثامن عشر<sup>(٢١٢)</sup>، الأمر الذي دفع مراد بك إلى إعادة توجيه التزامات الجمارك إلى الشوام الكاثوليك في إطار سياسته الرامية إلى تشديد القبضة على جمارك الإسكندرية، نظرًا لما ترتب عن سياسة اليهود التي أدت إلى انتشار ظاهرة التهرب الجمركي؛ حيث قام مراد بك بتوجيه التزام جمارك الإسكندرية إلى يوسف فرعون وأنطونيوس بركات وبولص عفاني، والتنبيه بالعمل على تحصيل الرسوم الجمركية والالتزام بقواعد وإجراءات النظم الجمركية<sup>(٢١٣)</sup>، وكان يوسف عرفنجي ملتزم جمارك الإسكندرية اليهودي آخر الملتزمين الذين أفسدت سياستهم الجمارك وأدت إلى انتشار ظاهرة التهرب الجمركي<sup>(٢١٤)</sup>.

٢- تمدنا إحدى وثائق محكمة الإسكندرية الشرعية والمتضمنة فرمانًا صادرًا في شهر شعبان ١٢٠٣هـ / ١٧٨٩م بالإجراءات والآليات التي من شأنها مكافحة التهرب الجمركي

والذي تم قراءته في محكمة الإسكندرية الشرعية في حضور جميع تجار مدينة الإسكندرية وسكانها، وسنتناول ما ورد به من آليات بين النص والتطبيق:

وجاء في الفقرة الأولى منه ما نصه: "تعلمهم أنه وقع نقصان في الأموال الميرية بسبب الأمور الآتي ذكرها، فعند حضور هذا الفرمان إليكم وتلاوته عليكم بمحكمة الثغر بحضور جميع التجار وجمهور الناس ويكون العمل بمقتضاه وأن جميع ما يورد من الأرزاق إلى الثغر المرقوم إلى أربابه أو وكيله الخاص وعام يدخل إلى مخزن الديوان ويثمن ويدفع جمركه عن طيب قلب وانشرح صدر حكم المعتاد من غير تعنت"<sup>(٢١٥)</sup>.

وتفسر لنا وثائق محكمة الإسكندرية الشرعية الإجراءات التنفيذية لهذه الفقرة فعند تعيين معلم جديد لديوان جمرك الإسكندرية يتم جمع تجار المدينة الذين يتعاملون مع ديوان الجمرك، ويتم التنبيه عليهم بضرورة دفع الرسوم الجمركية وعدم التهرب من دفعها، وجاء ذلك بالنص الآتي: "وتجمعوا التجار وتفرطوا عليهم بضبط أموالهم وعدم التفليت (التهريب) الواقع منهم وكل من حصل منه أدنى خلل نعرف خلاصنا معه"<sup>(٢١٦)</sup>. وتطلب ذلك ضرورة وضع كل البضائع التي تأتي إلى جمرك الإسكندرية في مخازن الجمرك وتحديد أنواعها وكمياتها ووزنها وتحديد وزنها وتقدير الرسوم الجمركية عليها<sup>(٢١٧)</sup>.

وثمة وثيقة أخرى تؤكد على ضرورة تثمين البضائع بسعر قيمتها كل وقت بوقته وعليهم دفع الرسوم الجمركية بناء على قواعد النظم الجمركية بلا زيادة ولا نقصان على البضائع الصادرة والواردة مع تشديد العقاب لكل من يحاول الانحراف عن قانون الدواوين وجاء ذلك فيما نصه: "ولا يرضى مولانا السلطان والحال عند إيصال هذا الفرمان إليكم وتلاوته عليكم تجمعوا كامل التجار وتنبهوهم وتؤكدوا عليهم كل منهم يمتنع عن تهريب البضائع وتلزموهم يطلعوا أيضا معهم إلى ديوان السلطان ويعطوا كمركهم بالحد والإنصاف ولازم أن كامل البضائع الصادرة والواردة تثنى بسعر ما تساوي قيمتها كل وقت بوقته ويقوموا بدفع الجمرك الذي عليها"<sup>(٢١٨)</sup>.

٣- يجب على قباطنة السفن عند وصولهم إلى الميناء أن يقدموا إلى أمين الجمرك بديوان الجمارك قائمة بشحنة المراكب وأنواع البضائع وأسماء أصحابها من التجار؛ حيث نصت الفقرة الثانية من فرمان إجراءات مكافحة التهرب الجمركي على ما يأتي: "وكذلك عند دخول المراكب إلى ميناء الثغر سواء كان قبطاناً أو مركنتياً (البحار على السفن اليونانية)

يقدم إلى الديوان الدفتر المتضمن شحنة المركب وأن لا تتوجه القوارب وخلافهم إلى جانب المراكب قبل توجه قارب الديوان إليهم<sup>(٢١٩)</sup>، إذن أكدت هذه الفقرة على ضرورة تسجيل البضائع وأنواعها وتسجيلها بدفتر وسجل ديوان الجمرك، كما شددت على عدم اقتراب أي قوارب إلى السفن سوى قارب الديوان حتى تمنع عملية تهريب البضائع أو التهريب من الرسوم الجمركية أو القيام بالبيع والشراء خارج أسكالة أو رصيف الجمرك<sup>(٢٢٠)</sup>.

٤- عدم السماح للقوارب والصنادل المخصصة لنقل البضائع وتفريغها بالاقتراب من السفن والمراكب في عرض البحر، بل يتم ذلك من على أسكالة ورصيف الديوان، وكذلك يجب أن تتم عمليات الشحن من رصيف الجمارك فقط، حيث جاءت الفقرة الثالثة من فرمان إجراءات مكافحة التهريب الجمركي بما نصه: "وعلى جميع القوارب والصنادل اتباع المراكب الذين ينقلون الأرزاق شحنة المراكب وتفريغهم فيكون ذلك من على أسكالة الديوان ولا أحد يشحن ولا يفرغ من غير محلات الآتي أسكالة الديوان"<sup>(٢٢١)</sup>.

وتطبيقاً لذلك جاءت الأوامر الصادرة من الإدارة العثمانية بالتشديد على أهمية القيام بعمليات الشحن والتفريغ بمعرفة معلم ديوان الجمرك بثغر الإسكندرية، ومنع السفن من الشحن والتفريغ خارج رصيف الجمرك<sup>(٢٢٢)</sup>، كما أكدت هذه الأوامر على أمين الجمرك بعمل أكمة لمن يريد أن يفعل ذلك بهدف التهريب من الرسوم الجمركية، ويخرج لتفريغ أو شحن السفن ليلاً خارج أسكالة الديوان مع وضع العساكر في طريقه، ويتم القبض عليه ونفيه في أي مركب متجهة إلى مرسيلىا، عقاباً له على ما فعل<sup>(٢٢٣)</sup>.

٥- وجاء الإجراء الرابع من آليات مكافحة التهريب الجمركي الوارد بفرمان مكافحة التهريب الجمركي بشأن خروج القوارب ليلاً لتهريب البضائع من السفن في البحر أو تفريغها بعيداً عن الديوان ليلاً بما نصه: "ومن أذان المغرب جميع المواعين والمراكب والصنادل يرتبطون ولا يسرحون إلى أشغالهم إلا وقت شروق الشمس"<sup>(٢٢٤)</sup>.

وثمة عدة وثائق تفسر لنا ذلك مع وضع الإجراءات العقابية لمن يفعل ذلك، وعلى أمين الجمرك أن ينبه ويحذر أصحاب القوارب بضرورة عدم خروج قواربهم بعد أذان المغرب بمعرفة أمين الجمرك وموظفيه<sup>(٢٢٥)</sup>، كما أمر مراد بك بأن يحرق كل قارب يخرج ليلاً ويعاقب صاحبه بالضرب ألف كراياج حتى يتأدب غيره ويكون عبرة لمن يحاول تهريب البضائع ليلاً

أو التهرب من الرسوم الجمركية، والتنبيه على جميع التجار بأن كل من يتورط مع صاحب قارب سيعاقب معه<sup>(٢٢٦)</sup>.

٦- وعن العقاب الوارد في شأن تهريب البضائع من الجمرك وخاصة السلع الممنوع والمحظور تصديرها أو استيرادها جاءت الفقرة الخامسة من فرمان آليات مكافحة التهرب الجمركي بما نصه: "وكل من يهرب أرزاق من الجمرك يؤخذ منه جمركين ويتأدب وكذلك العتالين والشياطين لم ينقلوا ولا طردوا واحداً في المخزن المذكور إلا بعد أداء الجمرك كما هو مشروح ومبين"<sup>(٢٢٧)</sup>.

وتنفيذاً لذلك أشارت عديد من الوثائق بالتنبيه إلى عدم تهريب البضائع أو التهرب من الرسوم الجمركية، فثمة أمر يشير إلى ذلك بالنص الآتي: "وبلغنا عن التفليت "التهريب" الواقع في بضائع التجار"<sup>(٢٢٨)</sup>. ومن ثم فإن من يهرب بضاعته من المركب أو السفينة ليلاً بهدف التهرب من الرسوم الجمركية يتم القبض عليه ويتم إحضاره وإلقاؤه في البحر عقاباً له<sup>(٢٢٩)</sup>، مع عدم السماح للبحارة على القوارب وغيرهم بإخراج البضائع من السفن إلا في الميناء وبعد دفع الرسوم المستحقة على هذه البضائع<sup>(٢٣٠)</sup>، مع التنبيه على أن كل من يحاول تهريب أموال أو بضائع بهدف عدم دفع الرسوم الجمركية يتم تحصيل ضعف الرسوم الجمركية المستحقة عليه، وجاء ذلك فيما نصه: "إذا هرب أحد مالاً أو بضائع ووجد بغير ذلك يؤخذ منه كمركين (جمركين)"<sup>(٢٣١)</sup>.

٧- ووضعت النظم الجمركية آلية للتهرب الجمركي في البيع والشراء بعيداً عن ديوان الجمرك عقاباً جاء في الفقرة السادسة من فرمان مكافحة التهرب الجمركي بما نصه: "ولا أحد يشتري أرزاق (بضائع) في المراكب ويستقيم لدفع الجمرك على نفسه، بل يكون دفع الجمرك على البايع وعلى هذا الحال يكون الديوان في أتم الصيانة والحماية"<sup>(٢٣٢)</sup>، لذلك أرسل إبراهيم بك إلى سردار مستحفظين بمدينة الإسكندرية بالتنبيه بعدم السماح بعمليات البيع والشراء في المراكب بعيداً عن الميناء، وكل من يفعل ذلك يتم معاقبته بالقبض عليه وسجنه بسجن محكمة الإسكندرية الشرعية<sup>(٢٣٣)</sup>، مع إلزام قبطان المركب التي قامت بعملية البيع للتجار في القوارب بدفع الرسوم الجمركية المقررة على المشتري باعتبارها حقاً من حقوق ديوان جمارك الإسكندرية<sup>(٢٣٤)</sup>.

٨- وعن عمل ديوان الجمرک ومكافحته خداعَ التجار للعاملين بالجمرك جاءت الفقرة السابعة من فرمان مكافحة التهرب الجمركي بما نصه: "ولا أحد يمانع خدمة الديوان في التفتيش ولا أحد يطلع صباحاً بحماية أرزاق (بضائع) غيره ويجعلوها أنها رزقه (بضاعته)"<sup>(٢٣٥)</sup>، لذلك جاءت عديداً من الفرمانات المتضمنة مكافحة ذلك بفرض عقوبات على من يعترض على عمليات التفتيش أو التعدي على مفتشي الجمرك أو الادعاء بحماية أحد كوسيلة لخداع موظفي الجمرك لتميرير بضائع الغير بدون دفع الرسوم الجمركية المستحقة عليها، بالقبض عليه والحكم عليه بالموت بإلقائه في البحر؛ وثمة وثيقة مهمة تشير إلى ذلك بما نصه: "ونقسم بالله العظيم أن كل من بلغنا عنه أنه حصل منه أذية مع أحد أو نفر من الديوان والجمرك أو إلى أتباع الديوان وعمل حمايات بالجمرك نرسل نحضره ونرميه البحر"<sup>(٢٣٦)</sup>.

٩- وتضمن فرمان مكافحة التهرب الجمركي الوسيلة والطريقة الثامنة فيما يتعلق بخروج السفن والسماح لها بمغادرة ميناء وجمارك الإسكندرية؛ حيث جاءت الفقرة الثامنة من فرمان بما نصه: "ولا أحد يبدأ بشحن مركب مستأمن (أجنبي) ما لم يكن في يده فرمان من ديواننا السعيد ويسجل بمحكمة الثغر وبعد يأخذ التسريح من الديوان حكم ما جرت به العوايد والخوالي السابقة والعمل بمضمونه"<sup>(٢٣٧)</sup>، وتنفيذاً لذلك وتطبيقاً لما جاء في فرمان لا يتم السماح أو التصريح للسفن المستأمنة (الأجنبية) بمغادرة ميناء الإسكندرية إلا بعد حصول قباطينها على فرمان التصريح بالخروج من ديوان جمرك الإسكندرية بعد تدوينه بسجلات ودفاتر الجمرك<sup>(٢٣٨)</sup>، وكل من يصرح لأية سفينة أو مركب بالخروج دون الحصول على فرمان التصريح سيتعرض للعقاب والمحاسبة<sup>(٢٣٩)</sup>، مع التنبيه على اعتماد فرمانات خروج السفن الصادرة من ديوان الجمرك، وأي فرمان تصريح صادر بخلاف ديوان الجمرك لا يعمل به وذلك للحفاظ على أموال الخزينة السلطانية من متحصلات الرسوم الجمركية<sup>(٢٤٠)</sup>، وإذا جاء أحد من التجار أو ربابنة السفن وأحضر فرماناً أو تصريحاً مزيفاً "فرمان براني" للخروج والإبحار بسفينته ليلاً وبدون علم الديوان يتم احتجاز سفينته في الميناء واستدعاء قنصل دولته<sup>(٢٤١)</sup>، مع مساعدة معلم الديوان على تحصيل الرسوم الجمركية من تلك السفن حتى لا تؤدي عمليات التهريب إلى ضياع المال الميري<sup>(٢٤٢)</sup>.

١٠- يبدو أن الإدارة العثمانية قد فرضت رسوماً جمركية إضافية على بعض السلع والبضائع المستوردة من الخارج مثل الدخان الوارد إلى مصر من الديار الرومية ومن سلانيك ومن بلاد الشام؛ حيث استحدثت إدارة ديوان جمرك الإسكندرية تلك الرسوم الجمركية الإضافية، فكل الدخان الوارد من الديار الرومية يؤخذ عنه من المشتري عن كل أوقية أربعة أنصاف فضة، ويؤخذ من مشتري الدخان الطرطوس الشامي عن كل أوقية ستة أنصاف فضة، ويؤخذ من مشتري الدخان الجبلي عن كل أوقية ثمانية أنصاف فضة، ونظرًا لأن تلك البدعة الجديدة الحادثة على حد قول إبراهيم بك قد ترتب عليها الكساد والبور في الدخان وتوقفت عمليات بيعه وشرائه، وجميع المشتريين توقفوا عن بيعه وتداوله، كما أن ذلك قد أدى أيضاً إلى محاولات التجار تهريبه من الجمارك والتهرب من الرسوم الجمركية الباهظة المستحقة عليه<sup>(٢٤٣)</sup>، لذلك أصدرت الدولة العثمانية فرماناً بإبطال الرسوم الجمركية الإضافية على السلع؛ حيث أشار أحد الفرمانات الصادرة من الديوان العالي بالقاهرة إلى ديوان جمرك الإسكندرية بما نصه: "ونؤكد عليكم أن جميع ما يترتب على جمرك الدخان من الظلم والحوادث قد رفعناه وأبطلناه، ويكون باقياً على قديمه حكم الخوالي السابقة، وكل من تهاون في عدم تمشيته يحصل له مزيد من المضرات ويؤدب التأديبات الشرعية، ويزجر ويهان وأن تجروا بذلك المنادة بالبندر وديوان الجمرك بمعرفة المباشر"<sup>(٢٤٤)</sup>، ولمكافحة التهرب والتلاعب في أوزان وأثمان البضائع أصدر الديوان العالي بالقاهرة فرماناً بإبطال وإزالة جميع المظالم والحوادث المفروضة على طوائف الوزّانين والكيّالين بميناء الإسكندرية كوسيلة من وسائل التخفيف عنهم والحيلولة دون تلاعبهم في تقدير الوزن والتمن لصالح التجار الراغبين في التهرب من الرسوم الجمركية تهريباً كلياً أو جزئياً<sup>(٢٤٥)</sup>، كما تضمن فرماناً آخر بضرورة حث العاملين في الميناء والجمارك بالمناداة في المدينة والجمرك بإبطال هذه المظالم، ومن يعترض على ذلك من العاملين بالجمرك يتم معاقبته<sup>(٢٤٦)</sup>.

١١- لقد حذرت عديداً من الفرمانات والأوامر من إدعاء أحد من التجار بالحماية من بعض رجال السلطة العثمانية بهدف إتاحة الفرصة له للمساعدة في التهرب الجمركي<sup>(٢٤٧)</sup>، مع التحذير لمن يحمل سلاحاً من أبناء الإسكندرية وتجارها وسكانها بقصد افتعال أو إثارة مشاكل مع ديوان الجمرك والعاملين به بالامتناع عن ذلك، ومن لم يمتثل للأمر الوارد من



إبراهيم بك في شأن ذلك سيتم معاقبته بإلقائه في البحر<sup>(٢٤٨)</sup>، وكان الهدف من ذلك هو الحيلولة دون حدوث ظاهرة التهرب الجمركي.

١٢- الواقع أن مكافحة تهريب البضائع المحظور تصديرها كانت من الآليات المهمة التي اتخذتها السلطات الإدارية في جمارك الإسكندرية، وخاصة ما يتعلق منها باحتياجات السكان؛ حيث تضمنت القرارات الصادرة بشأن ذلك العقوبات المفروضة على من يتم ضبطه وضبط سفينته محملة بالغلل على سبيل المثال، فيتم القبض على رؤساء السفن ومصادرة الغلال المضبوطة، سواء أكانت قمحاً أو فولاً لصالح ديوان جمارك الإسكندرية<sup>(٢٤٩)</sup>، وعلى معلمي ديوان الجمر ك الالتزام بذلك مع عدم قبول شفاعاة أو مجاملة لأحد التجار في تهريب إردب واحد من الغلال، مع التنبيه لجميع التجار بهذه الإجراءات<sup>(٢٥٠)</sup>. وفي هذا السياق أقرت هذه الإجراءات والآليات عقوبة السجن لمن يقوم بالبيع والشراء للأجانب في إحدى السلع الممنوع تداولها خارج إطار السلطات الإدارية بالدواوين مثل النطرون<sup>(٢٥١)</sup>، وتم تطبيق الإجراءات نفسها على سلعة البن أيضاً<sup>(٢٥٢)</sup>.

ومما سبق يتضح لنا أن الإدارة العثمانية قد قامت بتنفيذ عديداً من الإجراءات والآليات الواردة بقرارات من إبراهيم بك ومراد بك التي من شأنها مكافحة التهرب الجمركي بنوعيه الضريبي وغير الضريبي، والتهرب الكلي والجزئي؛ نظراً لما كانت تمثله ظاهرة التهرب الجمركي من مشكلة كبيرة ترتب عليها نقص في المتحصلات الضريبية والرسوم الجمركية.

### خاتمة البحث:

اتضح لنا من العرض السابق أن أهمية جمر ك الإسكندرية انبثقت من الأهمية الاستراتيجية والاقتصادية لموقعها الجغرافي وأهمية موانئها للتجارة العالمية، الأمر الذي ترتب عليه اهتمام السلطات الإدارية بديوان جمر ك الإسكندرية وهيكلته الإدارية والوظيفية، باعتبار أن هذا الديوان إحدى المؤسسات الإدارية والمالية المختصة بتنظيم فرض الرسوم الجمركية التي تفرض على التجارة الصادرة من مصر إلى الولايات العثمانية وأوروبا، بما يحقق الإيرادات المطلوبة منه للخرينة السلطانية.

وأوضحت الدراسة أن نظم العمل الخاصة بعمليات الشحن والتفريغ كان الهدف الأساسي منها ضمان سير العمل بانتظامٍ داخلَ الجمرك وضبطَ تحصيل الرسوم الجمركية على التجارة الصادرة والواردة وعلى انتظام عمليات الشحن والتفريغ داخل أسكالة ميناء الإسكندرية، بسبب لجوء بعض التجار إلى الكثير من الوسائل غير المشروعة التي كان الهدف منها التهرب من دفع الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة عليهم للجمارك بعيداً عن مناطق الرقابة الجمركية مثل السواحل.

وألقت الدراسة الضوء على الأسباب والعوامل التي أدت إلى ظهورها وانتشارها في جمارك الإسكندرية خلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر الميلادي والتي كانت في مجملها أسباباً إدارية وتنظيمية داخل جمارك الإسكندرية ترتبت على انتشار الفساد داخل إدارات الجمرك، وعلى الرغم من تحذير السلطات العثمانية من هذه الظاهرة إلا إنها استشرت في ميناء الإسكندرية فترة الدراسة.

كما أثبتت الدراسة أن التهرب الجمركي لم يقتصر فقط على الرسوم الجمركية التي تدفع نقدًا بل أيضًا وجد آنذاك تهرب جمركي غير نقدي تمثل في تهريب البضائع والسلع المحظور تصديرها أو استيرادها، واتضح من الدراسة أن ظاهرة التهرب الجمركي قد أثرت تأثيراً مباشراً على اقتصاد المدينة ومجتمعها، وبالتالي تعددت الآثار الناجمة عن ظاهرة التهرب الجمركي وأصبح لها أبعاد اقتصادية واجتماعية؛ لذلك اعتبرها كل من مراد بك وإبراهيم بك جريمة اقتصادية يجب مكافحتها والحيلولة دون حدوثها عن طريق وضع عديدٍ من الآليات التي تضمن مكافحتها.

ملاحق الدراسة :


ملحق رقم ( ١ )

مصدر الوثيقة: سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، س ١٠١، ص ١٤٥، وثيقة ٤٤١

تاريخ الوثيقة: ١٣ صفر ١٢٠٥ هـ

موضوع الوثيقة: طلب ترميم وتعمير شون ومخازن جمرك ميناء الإسكندرية للحفاظ على

البضائع من الأمطار في الشتاء، وللحفاظ على عوائد الجمرك من أموال الجمارك





ملحق رقم ( ٢ )

مصدر الوثيقة: محكمة الإسكندرية الشرعية ، س ١٠١ ، ص ٧ ، وثيقة ٤٣-٤٤

تاريخ الوثيقة: ١٥ شعبان ١٢٠٩ هـ

موضوع الوثيقة: فرمان من مراد بك الى الإسكندرية بشأن تعيين يوسف الحموي

معلم وأمين لديوان جمرك الإسكندرية، والحث على تقديم الدعم له للقيام بمهام وظيفته مع

الإشارة الى بعض الإجراءات لمكافحة التهرب الجمركي.

صوره من يد مضمونه  
 القصة قد صدرت من يدنا انتم السري وقد ذكرنا الاعيان الذين هم جوارحهم من الرخصة وكاملها  
 والاعيان الذين هم من اعينهم الله  
 ليسوا لدم عليهم لا يغفوا هذا حاصلي عنكم العلم لولا الحموي علم تدويران النصف وكذا في طاقنا الخلاء لولا ان  
 حال واحد كما دلت لورا العايد لغيرها الى الحل وجمعوا النصف دون طواعية تعبطوا لهم وعدم التفتت الواقع  
 ولكن فصلت منه ادني خلل يعرف حله منا معكم لا نرمي عن العنق ان في منع العقارب الذي عجز  
 بالدين والامتنان بما دلت لورا العايد لغيرها الى منعهما افعال الميريه وانه تعالى سرتكم  
 في شعبان ١٢٠٩ هـ

قد وقع اليكم بر الواعيان الميريه من جوارحهم من يدنا انتم السري وقد ذكرنا الاعيان الذين هم جوارحهم من الرخصة وكاملها  
 لعبد لدم عليه اغفاه ان كما دلت لورا العايد لغيرها الى الحل وجمعوا النصف دون طواعية تعبطوا لهم وعدم التفتت الواقع  
 نكولوا مع المذكور حال واحد في كل لورا العايد لغيرها الى الحل وجمعوا النصف دون طواعية تعبطوا لهم وعدم التفتت الواقع  
 لعنايبها التجار وعتة امير نجفنا عنكم لعبد جرح العقارب باليد ولم كان يحصل  
 عنكم انبناه لذلك لا نرمي تنهوا على كالتا القمار كمدان المفرد كما دلت العقارب  
 تدب وكن قارب الذي يخرج بالليل حرقه واضربوا باليد سراج ابلت تارب  
 عني فلان ارم الامتنان الكلي كما دلت لورا العايد لغيرها الى منعهما افعال الميريه وانه تعالى سرتكم  
 التجار وتنهوا عليهم ولكن وقع منه تغيبت ذنبه في رقبته واريدنا انهم حوا  
 في قدر ريت كوير السري عنكم كتحروا وذل الفز وبعفهم لولا العلم  
 الدوازه المايه ريتي لفيهم المغلوبه لاجل حضورها الجوارح من يدنا انتم السري وقد ذكرنا الاعيان الذين هم جوارحهم من الرخصة وكاملها  
 مراجعهم وقد عرفناك في ربيعان ١٢٠٩ هـ

سلا  
 امير اللوا  
 امير اللوا

## ملحق رقم ( ٣ )

مصدر الوثيقة: محكمة اسكندرية الشرعية، س ١٠١، ص ١٠٢، وثيقة ١٦٣.


تاريخ الوثيقة: ٦ محرم سنة ١٢٠٦ هـ.

موضوع الوثيقة: امر من ابراهيم بك باعتماد احد معلمين جمرك الإسكندرية والحث

على مساعدته في إدارة الديوان وتحذير المراكبية وأصحاب القوارب بعد تهريب البضائع،

وأيضاً عدم السماح للمراكب بمغادرة الميناء إلا بعد دفع الرسوم الجمركية المستحقة عليها.

نص الوثيقة:






## ملحق رقم ( ٤ )

مصدر الوثيقة: محكمة اسكندرية الشرعية، س ١٠١، ص ٢٤٣، وثيقة ٦٤٥

تاريخ الوثيقة: ١١ ذي الحجة سنة ١٢٠٥هـ،

موضوع الوثيقة: أمر من ابراهيم بك بمنع التدخل في شئون العاملين بجمرك

الإسكندرية والقضاء على ظاهرة تدخل البعض لمساعدة التجار على التهرب من الرسوم الجمركية وعقاب كل من يفعل ذلك سواء بنفيه أو برمييه في البحر .



## ملحق رقم ( ٥ )

مصدر الوثيقة: محكمة اسكندرية الشرعية، س ١٠٧، ص ١٨٦، وثيقة ٢٦٣.

تاريخ الوثيقة: ١٤ صفر ١٢٠٧هـ.

موضوع الوثيقة: فرمان الى ديوان جمرک الإسكندرية بشأن تطبيق اتفاقيات

الامتيازات الأجنبية المبرمة بين الدولة العثمانية وبين النمسا وبعض الدول الأوروبية، وإعفاؤهم من الرسوم الجمركية ولا يدفعوا سوى ٣٪ فقط على تجارتهم ، وعدم تفتيش أمتعتهم

في جمارك الإسكندرية ورشيد

صدر هذا فرمان الشرف لمطاع الوالي القبول والتشريف والاتباع من ديوان  
التعدي ديوان مصر المحروسه العالي حاشيته المفاضل والمعالج حطاباً المحضوة  
القضاة والحكام معدي الفضل والكلام حاكم الشرع الشريف بنوا اسكندرية  
واغاق الحواله ووكيل المراك وتحت غشبه ودرود القلاع والسداد  
بلوكات سيده وسائر الحكام والاحيان والمتكلمين بالخير المتكوس  
نعلمهم ان في هذه السنة المباركة مبي من الله ان عقد الصلح بين الدولة  
العليه العثمانية كفاها الله تعالى شر كل بلبه والدولة التيجه بيه  
ونخذ الصلح بينهما على شروط معلومه منها ان يجمع ما يلج من دولة  
التجه الوفا صلحهم الساكنين وحياتهم من مال حول ومشروب وملبوس  
وهذا يالم يكن للكرخي على ذلك تفتيش موطه بوجه من الوجوده وايضا  
المتاع الاسلحى او الفلجى اذا وقع او كرك الذي عليه في ذلك السلام  
ونقل ذلك المتاع الى الديار المصريه لم يدفع عليهم كرك ثاني مرة بل تعرض  
نذرك الذي ان دفع بموجبها المراك على كركي موقوفه ذلك لم يطالب بكررك  
ولم يكن له النفاذ على ذلك اصلا بوجه من الوجوده واما مادة المراك اللازم  
دفعه فمما يدفع الرؤيه المئات ثلاثت معامله فقد من غير زيارة وذلك هو ان سفانهم  
عوار للمرك فقد ولم يعارضهم ويقار بينهم كركي بشئ خلاف هو ان للمرك ولم اجده  
له معهم مقادته في بيدهم وسؤلهم اخذوا بها بهم ونهاهم حمله كانه هذه الشرط  
حكم العهود والسندات الخالده تحت ايديهم فيما المنقضى وذلك اصدرنا ان هذا فرمان  
الشريف والحكم الديوانى المنبف ففقد وصونه ليدم وتلاونه عليكم مجروهم على موجب ذلك  
ويجب عليهم ان يمتنعوا من اى من النضاحه ويكون العمل بمقتضاه حكم  
ما قد اخلاه كما هو منفق حله بين الدولتين فتمثلوا المقصوده من هذا الاقتناع ونترك  
الصلح والقابل ولا تفرغ من صلحنا بالصلح المحفوظه وتعد صلحهم في غاية  
التأكد وتعلم انهم والبعيد واللقاء الكرم والختم القم عليهم القفا ديوان



## ملحق رقم ( ٦ )

مصدر الوثيقة: محكمة الإسكندرية الشرعية، س ١٠١، ص ١١٥ ان وثيقة ١٩٠.

تاريخ الوثيقة: جماد اول سنة ١٢٠٦هـ،

موضوع الوثيقة: أمر من ابراهيم بك بشأن تطبيق شروط الامتيازات الأجنبية والمعاهدات التجارية عند تحصيل الرسوم الجمركية من الأوروبيين وخاصة فيما يتعلق بالإعفاءات والتخفيضات الجمركية.

## نص الوثيقة:

اقضا قضاة الاسلام قاضي الشرع الشريف مولانا الافندي بئغر اسكندرية بعد السلام لا يخفاه سابقة تاريخه وقع كلام ما بين حضرة قنصل الانجليز و ما بين معلمين الديوان من قبل الجمرك المطلوب عن البضائع و ارسلنا حضرتنا العهد نامة والخط الشريف الذي تحت يد القنصل المذكور و حضرنا معلمين الديوان و عرفناهم انهم لازم يمشوا علي حكم العهد نامة المذكور و لم صار منهم التقصير و اجابوا الي صلح ان يكونوا علي الماية ثلاثة علي البضائع التي تحضر الي القنصل المذكور و في وقت تاريخه لم بعينه و بين معلمين الديوان خلاف و صاروا يحاسبوه علي موجب ذلك يكون معلومكم لأجل المنازعة في المستقبل تسجلوه في المحكمة الشريفة والأن امرنا معلمين الديوان الذين من طرفكم يمشوا علي موجب العهد نامة الذي بيد حضرة قنصل الانجليز وان طلب المذكور يسجل أيضا النشرات الذي بيده سجلوها له علي حكم مطلوبه في راحة المذكور الراحة التامة من كل بد وسبب حرر في شهر جماد اول سنة ١٢٠٦هـ،

( ابراهيم بك امير اللوا قايم مقام مصر سابقا )







## ملحق رقم ( ٨ )

مصدر الوثيقة : محكمة الإسكندرية الشرعية، س ١٠١، ص ١١-١٢، وثيقة ٢٣

تاريخ الوثيقة: سلخ ربيع أول سنة ١٢٠٨ هـ

موضوع الوثيقة: فرمان مرسل من مراد بكل بشأن وضع آليات لمكافحة التهريب

الجمركي في ميناء الإسكندرية ومعاقبة المهربين

نص الوثيقة: صدر هذه الفرمان الشريف المطاع الواجب القبول والتشريف والاتباع

من ديوان مصر المحروسة

والغرامه وقد تحققنا ان اغلب هذا الجرح الحاصل من ديوان الثفر  
طرفك بسبب طوبى البضايح من الاراك وتتمين البضايح  
بمعج وفتننا وما فتح الى ذلك منهم التي يطلع بقصاحه  
من الديوان قيصرا واغتصابا ونسهم الذي جعل عليهم  
مصطلح يدون كرك فيسبب ذلك حصل النقص  
والفجر بالاموال الميريده وهذا لا يرضينا ولا يرضى  
مولانا الفاضل والحال عند ايضا ان هذا الفرمان  
الكر وناك ونه عليكم نحو كامل التجار وبنهوه وتؤكد  
عليكم كل من يتنح عن نهيب البضايح والتدوم  
يطلعوا ايضا جرح الى ديوان كركه ونعطوكم كرها  
بالحدود والانصاف ولازم ان كامل البضايح الصادره  
والوارده تتمين بعرما تساوى قيمتها كل وقت بوقتة ويقوى  
بدفع الكرك الذي عليها حكم الحوالى السابقه لا زائد ولا ناقص  
تؤكد وتشدد عليكم من تتمين البضايح بسعرا لله الحاضر على  
كافة التجار والخواص والعوام والمخاضيع الغائب وقانون  
الكرك تجرور حكم السوابق وبلذنا عن بعض التجار  
يحضروا الى الثفر بدخان وجرور من بر السلام فهذا  
حق ديوان دمياط فلازم ان تجمن ويقبض كرك  
حكم ديوان دمياط لا جرح عدم انحراف قانون الديوان  
فلو لم يتون العمل بمقتضى ذلك وتؤكد عليكم بنهوه على كامل  
القواريه من المخرجه بطوا قواريههم والقارب الذي يخرج  
بالليل بحرق ولازم انكم تكونوا اعديين ومعاودتين  
الى معلم الديوان وجماعة الديوان وتمنعوا كل من يتعرض لهم  
بالاذن حيث ان خدامين الميري لازم صياستهم ومجايبهم  
فكونوا في غاية الهمة والاجتهاد والوسطا الشاقي والحفظ  
والصيانة الى الاموال الميريده ويكون العمل بمقتضى حكم  
المشروع اعلاه ولا تخالفوه واللف الكويم والختم الختم  
عليها الاعتماد ديوان كركه



ملحق رقم ( ٩ )

مصدر الوثيقة: محكمة اسكندرية الشرعية، ١٠١، ص ١٣٥، م ٢٤٢

تاريخ الوثيقة: ١٧ شعبان سنة ١٢٠٣ هـ

موضوع الوثيقة: فرمان يوضح سبل وآليات مكافحة التهرب الجمركي في ميناء

الإسكندرية



## ملحق رقم ( ١٠ )

مصدر الوثيقة: محكمة الإسكندرية الشرعية، س ١٠١، ص ١٨٦، وثيقة ٤١٠

تاريخ الوثيقة: ١٣ شوال سنة ١٢٠٤هـ.

موضوع الوثيقة: قتل المعلم حنا زنانيري أمين جمرك الاسكندرية على يد أحد الأكراد

بسبب رفض معلم الجمرك تهريب البضائع والتهرب من الرسوم الجمركية.

## نص الوثيقة:

صدر هذا الفرمان الشريف الواجب القبول و التشريف و الاتباع من ديواننا السعيد ديوان مصر المحروسة خطابا و انهي الي اقضا قضاة المسلمين مولانا الافندي القاضي يومئذ بنجر اسكندرية، والي كافة السادات الأشراف والعلماء القاطنين بالثغر والي الأعيان و سائر السكان و الي قدوة الأمر السردارة البلوكات السبعة و الكمركي و القبودانات و رؤساء السفن و التجار بالثغر نعلمهم انه ورد الينا من الثغر اعلامكم و محضركم تعرفونا ان رجل من الكردية يدعي محمد جولان تعدي علي المعلم حنا الزنانيري معلم الديوان بالثغر وهو متوجه الي منزله في حال سبيله و ضربه بطنبجة فيه الرصاص و قتله عمداً بغير جنحة و لم يعلم له سبب والاسكلة اسكله السلطنة وانتم حفاظ وضابطين الثغر وقد اشترتم ان الضارب اختفا وهرب ولم وجدته و نعلمو أن الكمرك كمرك السلطان ووقوع هذا الأمر مطلوب من العاقلة و عاقلته جميع الكردية الذي في الثغر ساكناً كان أو مسافر أو ريسا من الكردية و قد رسمنا اليكم هذا الأمر النافذ وأرسلناه لديكم صحبة الأغا باشي تابعنا قدوة الأعيان الأمير علي أغا مباشر من الديوان ومن طرف أمير اللوا الشريف السلطاني شيخ البلد الأمير أسماعيل بك كاشفاً فاذا وصلوا اليكم فتجتمعوا في الشرع الشريف و تجمعوا جميع الكردية التي هم عاقلة القاتل و تأخذوهم الي القلعة الكبيرة فان احضروا القاتل و من كان معيناً له علي هذا الأمر الغريب فترسلوهم الي ديواننا و تدعوا الكردية علي ما هم عليه و تعلمونا ان حصل عندهم عدم احضار القاتل ووقع منهم الانكار فلم احد يطلع منهم من السجن و تعلمونا بهم لأجل احضار الجميع الي ديواننا السعيد واجراء الاحكام الشرعية، ومن كان معيناً لهم ترسلوا تعلمونا و لم تدعوا أحد من الكردية يفر او يسافر من الثغر حتي نعلم من كان السبب في ذلك و قد عرفناكم اليكم امرنا هذا فاذا تلو عليكم فعليكم بالامتثال و ترك القيل و القال و بذل الجهد في اخراج القاتل المسفور فان ذلك في خدمة السلطنة و الاجتهاد الكلي و المبادرة باعلامها لديواننا بالتحقيق تعلموا ذلك والكف الكريم و الختم الفخيم عليهما الاعتماد .

حرر في ١٣ شوال سنة ١٢٠٤هـ.



## ملحق رقم ( ١١ )


مصدر الوثيقة: محكمة الإسكندرية الشرعية، س ١٠١، ص ٢٠٩، وثيقة ٤٦٢.

تاريخ الوثيقة: ٢٥ رجب سنة ١٢٠٥ هـ.

موضوع الوثيقة: فرمان بشأن عدم السماح للسفن والمراكب بمغادرة ميناء وجمارك

الإسكندرية إلا بعد الحصول على تصريح من ديوان الجمرك وعدم ترك أي سفينة تغادر

الميناء بواسطة تصريح مزور .



## هوامش الدراسة:

- (١) عبد الحميد حامد سليمان، تاريخ الميناء المصرية في العصر العثماني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين، عدد ٨٩، ص ٢١.
- (٢) إلهام محمد ذهني، مصر في كتابات الرحالة والقناصل الفرنسيين في القرن الثامن عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين، عدد ٥٢، ١٩٩٢، ص ٢٢٣.
- (٣) عبد العظيم رمضان، سواحل مصر الشمالية عبر العصور، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين، العدد ٢٠، ٢٠٠١م، ص ٣٣٩.
- (٤) عبد العظيم رمضان، تاريخ الإسكندرية في العصر الحديث، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين، عدد ٦١، ١٩٩٩م، ص ١٧.
- (٥) إلهام محمد ذهني، المرجع السابق، ص ٢٢٣.
- (٦) المرجع السابق، ص ٢٢٤.
- (٧) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ٦٩، ص ١٧٩، وثيقة ٢٧٩، بتاريخ ١٥ ربيع أول ١١٩٠هـ/ ١٧٧٦م.
- (٨) **الجمرك:** من الإيطالية Comercio واليونانية Commercium وحرفت إلى "جمرك" في العربية. انظر: صلاح أحمد هريدي، تاريخ مصر الحديث والمعاصر، ١٩٢٣-١٩٢٠هـ/ ١٥١٧-١٨٠٥م، عين للدراسات والبحوث الإنسانية، ٢٠١٢م، ص ٢٢٦.
- (٩) **أسكالة:** مفرد أساكل والإسكلة اقتبست من الكلمة الإيطالية سكالاً Scala بمعنى ميناء أو ثغر، وهي تكتب في المراجع التاريخية بأشكال مختلفة في صيغة المفرد مثل: أسقالة - سقالة - صقالة - أسكالة - أساكل. عبد العزيز الشناوي، الدولة العثمانية دولة مفترى عليها، ج ٢، المرجع السابق، ص ١٧١.
- (١٠) ليلي عبد اللطيف، الإدارة في مصر في العصر العثماني، مكتبة جامعة عين شمس، ١٩٧٨م، ص ٩٤-٩٥.
- (١١) عبد الحميد سليمان، تاريخ الموانئ، المرجع السابق، ص ١٤٧.
- (١٢) المرجع السابق، ص ١٩٢.
- (١٣) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ٢٠٢، وثيقة ٤٤١ بتاريخ ١٣ صفر ١٢٠٥هـ.
- (١٤) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١١، وثيقة ٢٥ بتاريخ ٢٣ جمادى الأولى ١٢٠٣هـ، ص ٦٣، وثيقة ١٠٥، بتاريخ ٩ شعبان ١٢٠٧هـ.
- (١٥) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٣٥، وثيقة ٢٤٣، بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٠٣هـ.
- (١٦) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٧، وثيقة ١٧ بتاريخ ٢٧ رجب ١٢٠٣هـ، ص ١٠، وثيقة ٢٢، بتاريخ ٢٧ رجب ١٢٠٣هـ.
- (١٧) عبد العزيز الشناوي، المرجع السابق، ج ٢، ص ١٧١.
- (١٨) عبد الحميد حامد سليمان، تاريخ الميناء المصرية، المرجع السابق، ص ١٤٥.
- (١٩) ليلي عبد اللطيف، المرجع السابق، ص ٩٤.
- (٢٠) محسن علي شومان، المقاطعات الحضرية في مصر العثمانية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب- جامعة الزقازيق، ١٩٩٢م، ص ١٩١.
- (٢١) عبد العزيز الشناوي، المرجع السابق، ج ١، ص ١٧٢.
- (٢٢) محسن علي شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٩٣.
- (٢٣) عبد العزيز الشناوي، المرجع السابق، ص ٧٣.
- (٢٤) عبد الوهاب بكر، المرجع السابق، ص ٦٤.
- (٢٥) محسن علي شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٩٣.
- (٢٦) عبد الوهاب بكر، المرجع السابق، ص ٦٤-٦٥.
- (٢٧) صلاح أحمد هريدي، المرجع السابق، ص ٢٨٨.
- (٢٨) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ٦٤، وثيقة ١٦٢، بتاريخ محرم ١٢٠٦هـ.
- (٢٩) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٤٠، وثيقة ٦٣٧، بتاريخ ٢٦ ذي القعدة ١٢٠٥هـ.

- (٣٠) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٤، بتاريخ ٣ صفر ١٢٠٧هـ.
- (٣١) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٤٠، وثيقة ٦٣٨، بتاريخ ٢٨ ذي القعدة ١٢٠٥هـ.
- (٣٢) جورجي زيدان، مصر العثمانية، تحقيق: محمد حرب، سلسلة دار الهلال، كتاب الهلال، ١٩٩٧م، ص ٢٩٧.
- (٣٣) سجلات محكمة الإسكندرية، سجل ١٠١، ص ٢٤٠، وثيقة ٦٣٧، بتاريخ ٢٦ ذي القعدة ١٢٠٥هـ.
- (٣٤) المصدر السابق، س ١٠١، ص ٢٤٠، وثيقة ٦٣٨، بتاريخ ٢٨ ذي القعدة ١٢٠٥هـ.
- (٣٥) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٤، وثيقة ٦٤، بتاريخ ٣ صفر ١٢٠٧هـ.
- (٣٦) المصدر السابق، س ١٠١، ص ٢، وثيقة ٤، ص ٤، وثيقة ٤، ٢٠ ذي الحجة ١٢٠٤هـ، ص ٤٠؛ وثيقة ٦٣، بتاريخ ٨ ذي القعدة ١٢٠٥هـ، ص ١٠٠٢؛ وثيقة ١٠٢، بتاريخ ٣ محرم ١٢٠٦هـ، ص ٢٤؛ وثيقة ٦٤، بتاريخ ٣ صفر ١٢٠٧هـ، ص ٢٥٠؛ وثيقة ٦٥٩، بتاريخ ١٢ جمادى الآخرة ١٢٠٧هـ، ص ٢٤٠؛ وثيقة ٦٣١، بتاريخ ٢٨ ذي القعدة ١٢٠٧هـ، س ١٠٧، ص ٤٩؛ وثيقة ٧١، ص ١١٢؛ وثيقة ١٩٤، بتاريخ ١٩ ربيع أول ١٢١٢هـ، ص ٣٩؛ وثيقة ٦٦، بتاريخ ١٤ صفر ١٢٠٩هـ.
- (٣٧) محسن علي شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٨٨.
- (٣٨) عبد العزيز الشناوي، الدولة العثمانية، المرجع السابق، ج ١، ص ١٧١.
- (٣٩) صلاح أحمد هريدي، المرجع السابق، ص ٢٦٣.
- (٤٠) عبد الحميد حامد سليمان، المرجع السابق، ص ١٩٩٤.
- (٤١) محسن علي شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٨٩.
- (٤٢) زينب محمد الغنام، زينب محمد الغنام، الجاليات الأجنبية ودورها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية إبان العصر العثماني ١٥١٧-١٧٩٨، جامعة الأزهر، رسالة دكتوراه غير منشورة ١٩٨٨، ص ١٥٧.
- (٤٣) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ١٩٠، وثيقة ٤١٠، بتاريخ ١١ ذي القعدة ١٢٠٤هـ.
- (٤٤) محسن شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٨٩.
- (٤٥) زينب محمد الغنام، المرجع السابق، ص ١٥٧.
- (٤٦) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠٧، ص ١٩، وثيقة ٥٩، بتاريخ ١٣ صفر ١٢٠٥هـ.
- (٤٧) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٧، وثيقة ٢٧.
- (٤٨) المصدر السابق، سجل ٩٦، ص ١٧٩، وثيقة ٢٧٩، بتاريخ ١٥ ربيع أول ١١٩٠هـ.
- (٤٩) محسن شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٨٩.
- (٥٠) عبد الحميد حامد سليمان، المرجع السابق، ص ١٤٩.
- (٥١) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ١٧١، وثيقة ٣٤٤، بتاريخ ١٢ رجب ١٢٠٤هـ.
- (٥٢) محسن علي شومان، المرجع السابق، ص ١٨٩.
- (٥٣) عبد الحميد حامد سليمان، المرجع السابق، ص ١٥١.
- (٥٤) محسن علي شومان، اليهود في مصر العثمانية حتى القرن التاسع عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين، عدد ١٩٢، ج ٢، ص ٢٠٠، ص ٢٣١-٢٣٢.
- (٥٥) مضابط محكمة الإسكندرية الشرعية، مضبطة ٣١، ص ٣٣، وثيقة ٤٤، بتاريخ ١٠ رمضان ١١٩٤هـ.
- (٥٦) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ٩٩، وثيقة ١٥٤، بتاريخ ١٠ ذي الحجة ١٢٠٥هـ.
- (٥٧) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٠٠، وثيقة ١٥٧، بتاريخ ٢٨ ذي الحجة ١٢٠٥هـ.
- (٥٨) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٩٩، وثيقة ١٥٥، بتاريخ ١٨ ذي الحجة ١٢٠٥هـ.
- (٥٩) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٩٨، وثيقة ١٨٩، بتاريخ ٢٤ رمضان ١٢١٢هـ.
- (٦٠) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٧٧، وثيقة ٣٦١، بتاريخ ١ صفر ١٢٠٤هـ.
- (٦١) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٢٠، وثيقة ٢٠٠، بتاريخ ٢٥ شعبان ١٢٠٦هـ.
- (٦٢) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ٣٥، وثيقة ٢٤٣، بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٠٣هـ.
- (٦٣) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٢٣١، وثيقة ٣٥١، بتاريخ ٢٧ جمادى الأولى ١٢١٨هـ.

- (٦٤) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٥٠، وثيقة ٦٥٨، بتاريخ ١٢ جماد آخر ١٢٠٧هـ، سجل ١٠٧، ص ٦٣، وثيقة ١٠٥، بتاريخ ١٥ شعبان ١٢٠٧هـ.
- (٦٥) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١١، وثيقة ٢٥، بتاريخ ٢٣ جمادى الأولى ١٢٠٣هـ.
- (٦٦) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٣٥، وثيقة ٢٤٣، بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٠٣هـ.
- (٦٧) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٢٣١، وثيقة ٣١٥، بتاريخ ٢٧ جمادى الأولى ١٢١٨هـ.
- (٦٨) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٥٠، وثيقة ٦٥٨، بتاريخ ١٢ جمادى الآخرة ١٢٠٧هـ.
- (٦٩) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١٥٢، وثيقة ٢٤٩، بتاريخ ٢٥ شعبان ١٢١٧هـ.
- (٧٠) المصدر السابق، سجل ٩٦، ص ١١٨، وثيقة ٢٢٦، بتاريخ ١٣ صفر ١١٩٢هـ.
- (٧١) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١، وثائق من رقم ٤٠٩-٤٣٧.
- (٧٢) المصدر السابق، س ١٠١، ص ١٧٠، وثيقة ٣٤١، بتاريخ ٢٥ ذي الحجة ١٢٠٤هـ.
- (٧٣) المصدر السابق، س ٩٩، ص ١١٥، وثيقة ١٨٣، بتاريخ ٦ محرم ١١٩٠هـ.
- (٧٤) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، س ١٠٧، ص ٢٢، وثيقة ٣٩، بتاريخ ٢٨ جمادى الآخرة ١٢٠٨هـ.
- (٧٥) المصدر السابق، س ١٠١، ص ١٣٥، وثيقة ٢٤٤، بتاريخ ٢٨ شعبان ١٢٠٣هـ.
- (٧٦) أكمل الدين إحسان أوغلو، الدولة العثمانية: تاريخ وحضارة، نقله إلى العربية: صالح سعداوي، استانبول ١٩٩٩م، ص ص ٦٩٨-٦٩٩.
- (٧٧) عبد الحميد حامد سليمان، تاريخ الميناء، المرجع السابق، ص ١٤٨.
- (٧٨) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، س ١٠١، ص ١٣١، وثيقة ٢٣٦، بتاريخ ٢٢ رجب ١٢٠٣هـ.
- (٧٩) بيورلديات: جمع بيورلدي، والبيورلدي فعل ماضي مبني للمجهول من المصدر التركي بيورمق بمعنى: أن يأخذ، ويعني كلمة الصادر من الصدر الأعظم، وكان يرد بالوثائق بمعنى الأمر الشريف أو المرسوم الكريم. انظر: أيمن أحمد محمد محمود، الأرض والمجتمع في مصر في العصر العثماني، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م، ص ٢٠٤.
- (٨٠) عبد الحميد حامد سليمان، تاريخ الميناء، المرجع السابق، ص ١٤٨.
- (٨١) المرجع السابق، ص ١٤٨.
- (٨٢) قانون نامة مصر الذي أصدره السلطان القانوني لحكم مصر، ترجمه وقدم له وعلق عليه: أحمد فؤاد متولي، القاهرة، دت، ص ص ٥٢-٥٣.
- (٨٣) سجلات محكمة الإسكندرية، س ١٠١، ص ٣٥، وثيقة ٢٤٣، ١٧ شعبان ١٢٠٣هـ.
- (٨٤) زينب محمد الغنام، المرجع السابق، ص ١٥٨.
- (٨٥) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، س ١٠٧، ص ١٩، وثيقة ٥٩، بتاريخ ٢٧ ذي الحجة ١٢٠٦هـ.
- (٨٦) عبد الحميد حامد سليمان، الرسوم الجمركية على البن في مصر، بحث منشور بكلية التربية جامعة دمياط، ص ١٠.
- (٨٧) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، س ١٨، ص ١١٨، وثيقة ٢٢٦.
- (٨٨) المصدر السابق، س ١٠١، ص ١٧٠، وثيقة ٣٤١، بتاريخ ٢٥ ذي الحجة ١٢٠٤هـ.
- (٨٩) عبد الحميد حامد سليمان، تاريخ المواني، المرجع السابق، ص ٢٨٩.
- (٩٠) أستيف، النظام المالي والإداري في مصر العثمانية، موسوعة وصف مصر، الجزء ٥، ترجمة: زهير الشايب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة ٢٠٠٢م، ص ١٥٤.
- (٩١) عبد الحميد حامد سليمان، تاريخ الميناء، المرجع السابق، ص ص ٢٨٩-٢٩٠.
- (٩٢) المرجع السابق نفسه، ص ٢٩٠.
- (٩٣) محسن شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٨١.
- (٩٤) زينب محمد الغنام، الجاليات، المرجع السابق، ص ١٥٨.
- (٩٥) محسن شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٨٢.
- (٩٦) عبد الحميد حامد سليمان، الميناء، المرجع السابق، ص ٢٩٨.
- (٩٧) زينب محمد الغنام، الجاليات الأجنبية، المرجع السابق، ص ١٥٨.



- (٩٨) عبد الحميد حامد سليمان، تجارة البن، المرجع السابق، ص ١٦٠.
- (٩٩) أكمل الدين إحسان أوغلو، المرجع السابق، ص ٩٦٣.
- (١٠٠) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ١١٥، وثيقة ١٩٠، بتاريخ ٢٠ جمادى الأولى ١٢٠٦هـ.
- (١٠١) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٣٠، وثيقة ٧٧ بتاريخ ١٤ صفر ١٢٠٧هـ.
- (١٠٢) المصدر السابق، ص ٩٦، ص ١١٥، وثيقة ١٨٣، بتاريخ ٦ محرم ١١٩٠هـ.
- (١٠٣) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٩١، وثيقة ٤١٣، بتاريخ ٧ شوال ١٢٠٤هـ.
- (١٠٤) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٨٥، وثيقة ٣٩٩، بتاريخ ٩ شوال ١٢٠٤هـ.
- (١٠٥) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٩١، وثيقة ٤١٣، بتاريخ ١١ شوال ١٢٠٤هـ.
- (١٠٦) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٩٠، وثيقة ٤١٠، بتاريخ ١١ ذي القعدة ١٢٠٤هـ.
- (١٠٧) المصدر السابق، ص ١٠١، ص ١٩٤، وثيقة ٤٢١، بتاريخ ٧ ذي القعدة ١٢٠٤هـ.
- (١٠٨) قانون نامة مصر، المصدر السابق، ص ٥٣.
- (١٠٩) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ١٠١، وثيقة ١٦٢ بتاريخ ١ محرم ١٢٠٦هـ.
- (١١٠) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٤٢، وثيقة ٧٢، بتاريخ ١ شعبان ١٢٠٩هـ.
- (١١١) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١١-١٢، وثيقة ٢٣ بتاريخ ٣٠ ربيع أول ١٢٠٨هـ.
- (١١٢) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٣، وثيقة ٥٤، بتاريخ ٢٣ ربيع أول ١٢٠٨هـ.
- (١١٣) محسن شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٨٠.
- (١١٤) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠٧، ص ١١-١٢، وثيقة ٢٣، بتاريخ ٣٠ ربيع الأول ١٢٠٨هـ.
- (١١٥) سحر علي حنفي، العلاقات التجارية بين مصر وبلاد الشام الكبرى في القرن الثامن عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين، عدد ١٧٨، ٢٠٠٠م، ص ٣١.
- (١١٦) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠٧، ص ٤٢، وثيقة ٧٢، بتاريخ ١ شعبان ١٢٠٩هـ.
- (١١٧) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٨٣، وثيقة ٣٧٤، بتاريخ ١٥ شوال ١٢٠٤هـ.
- (١١٨) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١٤٠، وثيقة ٢٥٢.
- (١١٩) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٢٨، وثيقة ٧٧ بتاريخ ٣٠ ربيع أول ١٢٠٤هـ.
- (١٢٠) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٠٩، وثيقة ٤٦٢ بتاريخ ٢٥ رجب ١٢٠٥هـ.
- (١٢١) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٤٢، وثيقة ٧٢، بتاريخ ١ شعبان ١٢٠٩هـ.
- (١٢٢) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٠٢، وثيقة ٢٠٥، بتاريخ ٦ محرم ١٢٠٦هـ.
- (١٢٣) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٤٣، وثيقة ٦٤٤، بتاريخ ١ ذي الحجة ١٢٠٥هـ.
- (١٢٤) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٦١، وثيقة ٣٢٣ بتاريخ ٤ ربيع الثاني ١٢٠٤هـ.
- (١٢٥) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٢٢، وثيقة ٣٩، بتاريخ ٢٨ جمادى الآخرة ١٢٠٨هـ.
- (١٢٦) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٠١، وثيقة ٤٣٨، ١٠ صفر ١٢٠٥هـ.
- (١٢٧) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٩٠، وثيقة ٤١٠، بتاريخ ١١ ذي القعدة ١٢٠٤هـ.
- (١٢٨) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٢٣٦، وثيقة ٣٢١، بتاريخ ٢٤ رجب ١٢١٤هـ.
- (١٢٩) محسن شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٨٢-١٨٥.
- (١٣٠) زينب محمد حسن الغنم، المرجع السابق، ص ١٥٩.
- (١٣١) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠٧، ص ١٤٠، وثيقة ٢٥٢، بتاريخ ١٣ صفر ١٢٠٥م.
- (١٣٢) أكمل الدين إحسان أوغلو، الدولة العثمانية: تاريخ وحضارة، ص ٦٩١.
- (١٣٣) ميكل ونتر، المجتمع المصري تحت الحكم العثماني، ترجمة إبراهيم محمد إبراهيم، مراجعة: عبد الرحمن عبد الله الشيخ، سلسلة الألف كتاب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠١م، ص ٣٠٩.
- (١٣٤) أكمل الدين إحسان أوغلو، المرجع السابق، ص ٦٩١.
- (١٣٥) محسن شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٨٠.
- (١٣٦) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ١٨٣، وثيقة ٣٧٥، بتاريخ ٩ شوال ١٢٠٤هـ.

- (١٣٧) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٥٥، وثيقة ٩٣، بتاريخ ٢ شوال ١٢٠٩ هـ.
- (١٣٨) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١٦، وثيقة ٣١، غرة رجب ١٢٠٨ هـ.
- (١٣٩) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٦٣، وثيقة ١٠٥، بتاريخ ١٥ شعبان ١٢٠٧ هـ.
- (١٤٠) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠٧، ص ١٥٠، وثيقة ٢٤٧، بتاريخ ٩ شعبان ١٢١٧ هـ.
- (١٤١) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٤٨، وثيقة ٦٥٥ بتاريخ ١٨ جمادى الآخرة ١٢٠٧ هـ.
- (١٤٢) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٩٠، وثيقة ٤١٢، بتاريخ ١٨ ذي القعدة ١٢٠٤ هـ.
- (١٤٣) ميكل ونتر، المرجع السابق، ص ٣٠٨.
- (١٤٤) عبد الحميد حامد سليمان، الميناء، ص ١٤٥.
- (١٤٥) عبد الحميد حامد سليمان، الرسوم الجمركية على البن في مصر، بحث منشور بكلية التربية جامعة دمياط، ص ص ٢-٣.
- (١٤٦) محسن شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٩١.
- (١٤٧) عبد العزيز الشناوي، المرجع السابق، ج ١، ص ص ١٧٣-١٧٤.
- (١٤٨) ميكل ونتر، المرجع السابق، ص ٣٠٨.
- (١٤٩) ميكل ونتر، المرجع السابق، ص ١٠٧.
- (١٥٠) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ٤٥، وثيقة ١٨٧، بتاريخ ١٣ شوال ١٢٠٧ هـ.
- (١٥١) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١٤٦، وثيقة ٢٤٣ بتاريخ ١٥ شوال ١٢٠٢ هـ.
- (١٥٢) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١٣١، وثيقة ٨٦، بتاريخ ١٣ رجب ١٢٠٤ هـ.
- (١٥٣) محسن شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٨٢.
- (١٥٤) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٧، ص ١٣٢، وثيقة ٢٣٨، بتاريخ ٢٠ رجب ١٢٠٣ هـ.
- (١٥٥) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١، وثيقة ٢، ٩ ذي الحجة ١٢٠٢ هـ.
- (١٥٦) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٤٣، وثيقة ٦٤٣، ٢ ذي الحجة ١٢٠٥ هـ.
- (١٥٧) المصدر السابق، س ١٠٧، ص ١١٧، وثيقة ١٨٤، ٢٤ جماد أول ١٢٠٦ هـ.
- (١٥٨) محسن على شومان، جمارك البهار في مصر العثمانية ١٥١٧-١٨١٦، دار الاجتهاد للأبحاث والترجمة والنشر، مج ٨، عدد ٣٣، ١٩٩٦م، ص ١٤٧.
- (١٥٩) محسن على شومان، جمارك البهار في مصر العثمانية ١٥١٧-١٨١٦، دار الاجتهاد للأبحاث والترجمة والنشر، مج ٨، عدد ٣٣، ١٩٩٦م، ص ١٤٧.
- (١٦٠) سردار مستحفظان: مستحفظ من حفظ العربية، جمعت جمعًا فارسيًا بالألف والنون وينطقها الترك بكسر الفاء، كانت اسما لحرس القلاع والحصون والمدن قبل إلغاء الجيش الإنكشاري فلما ألغي أطلق عليه عساكر الروتين، إذا استدعوا للخدمة العسكرية، وقد شغل منصب سردار مستحفظان محل القبودان في الميناء المصرية وكانت من مهامه الإشراف على العمل في الميناء وحفظ الأمن فيها وأيضاً الإشراف على العمل في جمارك الإسكندرية أحمد السعيد سليمان: تأصيل ما ورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٩م، ص ٧٧.
- (١٦١) أكمل الدين إحسان أوغلو، المرجع السابق، ص ٩٦١.
- (١٦٢) محسن شومان، المرجع السابق، ص ١٨٠.
- (١٦٣) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، س ١٠١، ص ٢٢، وثيقة ٦٢ بتاريخ ٢١ جمادى الأول ١٢٠٦ هـ.
- (١٦٤) المصدر السابق، س ١٠٧، ص ١٥١، وثيقة ٢٤٨ بتاريخ ٢٥ شعبان ١٢١٢ هـ.
- (١٦٥) المصدر السابق، س ١٠٧، ص ١٢٠، وثيقة ٢٠٠ بتاريخ ٢٥ شعبان ١٢٠٦ هـ.
- (١٦٦) المصدر السابق، س ١٠١، ص ٦٣، وثيقة ١٠٥، بتاريخ ٩ شعبان ١٢٠٧ هـ.

- (١٦٧) المصدر السابق، س ١٠٧، ص ١٥، وثيقة ٢٤٧، بتاريخ ١٩ شعبان ١٢١٧هـ، س ١٠٧، ص ١٥٢، وثيقة ٢٤٩، بتاريخ ٢٥ شعبان ١٢١٧هـ.
- (١٦٨) المصدر السابق، س ١٠٧، ص ١٦، وثيقة ٣١، بتاريخ غرة رجب ١٢٠٨هـ.
- (١٦٩) عبد الحميد حامد سليمان، تجارة البن، المرجع السابق، ص ٢٤.
- (١٧٠) **المستأمنة**: المقصود بها هي تلك الشاحنات والسفن والمراكب التي ترتبط بلادها بمعاهدات تجارية مع الدولة العثمانية والتي يضمن قناصلها ربابنة تلك السفن. أنظر: سحر علي حنفي، المرجع السابق، ص ٤٤.
- (١٧١) عبد الحميد حامد سليمان، الرسوم الجمركية على البن، المرجع السابق، ص ٢٢.
- (١٧٢) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ١٥٩، وثيقة ٣٢١، بتاريخ ٧ رجب ١٢٠٤هـ.
- (١٧٣) سحر علي حنفي، المرجع السابق، ص ١١٢.
- (١٧٤) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، س ١٠٧، ص ١٢٢، وثيقة ٢٢٢ بتاريخ غرة ذي القعدة ١٢١٢هـ.
- (١٧٥) المصدر السابق، س ١٠٧، ص ١٢٢، وثيقة ٢٢٣، بتاريخ ٥ ذي القعدة ١٢١٢هـ.
- (١٧٦) المصدر السابق، س ١٠٧، ص ١٢٢، وثيقة ٢٢٤، بتاريخ ٥ ذي القعدة ١٢١٢هـ.
- (١٧٧) محسن شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٨١.
- (١٧٨) أكمل الدين إحسان أوغلو، المرجع السابق، ص ٦٩٣.
- (١٧٩) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، س ١٠٧، ص ١١٥، وثيقة ١٩٠، ٢ جمادى الأولى ١٢٠٦هـ؛ سجل ١٠١، ص ١١٥، ١٩٠، ٢ جمادى الأولى ١٢٠٦هـ.
- (١٨٠) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٣٠، وثيقة ٧٧، بتاريخ ١٤ صفر ١٢٠٧هـ.
- (١٨١) زينب محمد حسن الغنام، المرجع السابق، ص ١٥٩.
- (١٨٢) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ٣، وثيقة ١٠٥، بتاريخ ٩ شعبان ١٢٠٧هـ.
- (١٨٣) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٢، وثيقة ٦٢، بتاريخ ٢١ جمادى الأولى ١٢٠٦هـ.
- (١٨٤) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١٦، وثيقة ٣١، بتاريخ غرة رجب ١٢٠٨هـ.
- (١٨٥) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١٥٢، وثيقة ٢٤٩، بتاريخ ١٥ شعبان ١٢١٣هـ.
- (١٨٦) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٤٠، وثيقة ٢٥٢.
- (١٨٧) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٠٢، وثيقة ١٦٤، بتاريخ ٦ محرم ١٢٠٦هـ.
- (١٨٨) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١١-١٢، وثيقة ٢٣، بتاريخ ٣٠ ربيع الأول ١٢٠٨هـ.
- (١٨٩) **مصدر الجدول**: دار الوثائق القومية، دفاتر الروزنامة، دفاتر أصول مال أسكلها ومقاطعات تابع قلم شهر كمرك إسكندرية ورشيد، تبدأ من سنة ١١٦٢هـ دفتر برقم ٤١١٢ وتنتهي بسنة ١٢١٣هـ دفتر ٤٢٧٨. دفاتر إجمالي واردات ومصاريق لسنة ١١٦٢هـ برقم ٢٢٤١.
- (١٩٠) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠٧، ص ١٨٦، وثيقة ٤٠١، بتاريخ ١٣ شوال ١٢٠٤هـ.
- (١٩١) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٤٣، وثيقة ٦٤٥، بتاريخ ١١ ذي الحجة ١٢٠٥هـ.
- (١٩٢) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠٧، ص ١٠٨، وثيقة ١٧٨، بتاريخ ٢٨ ربيع الأول ١٢٠٦هـ.
- (١٩٣) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٩٤، وثيقة ١٤٥، بتاريخ ١٤ ذي الحجة ١٢٠٥هـ.
- (١٩٤) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٠٩، وثيقة ٤٦٢، بتاريخ ٢٥ رجب ١٢٠٥هـ، ص ٢١٠، وثيقة ٤٦٥، بتاريخ ٢٢ ربيع الأول ١٢٠٥هـ.
- (١٩٥) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٤٨، وثيقة ١٧٧، بتاريخ ٣٠ ربيع الأول ١٢١٢هـ.
- (١٩٦) عبد الوهاب بكر، ميناء دمياط ودوره في العلاقات التجارية بين مصر وبلاد الليفانت خلال القرن ١٨، بحث منشور ضمن أبحاث سيمينار مصر وعالم البحر المتوسط، تحري وإشراف رؤوف عباس، نهضة الشرق، القاهرة، ١٩٩٦، ص ٦٤-٦٥.

- (١٩٧) جورجى زيدان، مصر العثمانية، تحقيق محمد حرب، سلسلة دار الهلال، كتاب الهلال، القاهرة ١٩٩٧، ص ٢٩٧.
- (١٩٨) ميكل ونتر، المرجع السابق، ص ١٠٧.
- (١٩٩) محسن شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٩٣.
- (٢٠٠) عبد الوهاب بكر، المرجع السابق، ص ٦٥.
- (٢٠١) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ١، وثيقة ٢، بتاريخ ٩ ذي الحجة ١٢٠٢هـ.
- (٢٠٢) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٩٨، وثيقة ٤٢٨، بتاريخ ١٨ محرم ١٢٠٥هـ، ص ١٠٥، وثيقة ١٦٨، بتاريخ محرم ١٢٠٦هـ، ص ٢٤٠، وثيقة ٦٣٧ بتاريخ ٢٦ ذي القعدة ١٢٠٥هـ.
- (٢٠٣) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٤٣، وثيقة ٧١، بتاريخ ١ محرم ١٢١٢هـ.
- (٢٠٤) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ١٤٠، وثيقة ٢٥٢.
- (٢٠٥) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٣١، وثيقة ٢٣٦، بتاريخ ٢٢ رجب ١٢٠٣هـ.
- (٢٠٦) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٣١، وثيقة ٨٦، بتاريخ ١٣ ربيع الأول ١٢١٢هـ.
- (٢٠٧) صلاح أحمد هريدي، المرجع السابق، ص ٢٦٣.
- (٢٠٨) ليلي عبد اللطيف، الإدارة في مصر، المرجع السابق، ص ٩٤.
- (٢٠٩) ميكل ونتر، المرجع السابق، ص ٣٠١.
- (٢١٠) محسن على شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٩١.
- (٢١١) ميكل ونتر، المرجع السابق، ص ١٠٧-٣٠٨.
- (٢١٢) محسن على شومان، المقاطعات الحضرية، المرجع السابق، ص ١٩٣.
- (٢١٣) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ٢٤٠، وثيقة ٦٤٧ بتاريخ ٢٩ ذي القعدة ١٢٠٥هـ.
- (٢١٤) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٤٠، وثيقة ٦٤٧ بتاريخ ٢٩ ذي القعدة ١٢٠٥هـ.
- (٢١٥) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ١٣٥، وثيقة ٢٤٣ بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٠٣هـ.
- (٢١٦) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٤٣، وثيقة ٧١.
- (٢١٧) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٦٣، وثيقة ١٠٥، بتاريخ ١٥ شعبان ١٢٠٧هـ.
- (٢١٨) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١١-١٢، وثيقة ٢٣، بتاريخ ١٠ رجب ١٢٠٨هـ.
- (٢١٩) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٣٥، وثيقة ٢٤٣، بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٠٣هـ، ص ٧٦، وثيقة ١١٩، بتاريخ ٢١ شوال ١٢٠٧هـ.
- (٢٢٠) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٠٢، وثيقة ١٦٥، بتاريخ ٦ محرم ١٢٠٦هـ.
- (٢٢١) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٣٥، وثيقة ٢٤٣، بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٠٣هـ.
- (٢٢٢) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٢٢، وثيقة ٣٩، بتاريخ ٢٨ جمادى الآخرة ١٢٠٨هـ.
- (٢٢٣) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٦١، وثيقة ٣٢٣، بتاريخ غرة ربيع الآخر ١٢٠٤هـ.
- (٢٢٤) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٣٥، وثيقة ٢٤٣، بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٠٣هـ.
- (٢٢٥) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١١-١٢، وثيقة ٢٣، بتاريخ ٣٠ ربيع الأول ١٢٠٨هـ.
- (٢٢٦) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٤٢، وثيقة ٧٢، بتاريخ ١ شعبان ١٢٠٩هـ.
- (٢٢٧) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٣٥، وثيقة ٢٤٣، بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٠٣هـ.
- (٢٢٨) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٤٢، وثيقة ٧٢، بتاريخ ١ شعبان ١٢٠٩هـ.
- (٢٢٩) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٤٢٣، وثيقة ٦٤٥، بتاريخ ١١ ذي الحجة ١٢٠٥هـ.
- (٢٣٠) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٠٢، وثيقة ١٦٥، بتاريخ ٦ محرم ١٢٠٦هـ.
- (٢٣١) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٤٠، وثيقة ٢٥٢، بتاريخ ١٢ ربيع الأول ١٢٠٥هـ.
- (٢٣٢) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ١٣٥، وثيقة ٢٤٣، بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٠٣هـ.
- (٢٣٣) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١٠٢، وثيقة ١٦٥، بتاريخ ٦ محرم ١٢٠٦هـ.

- (٢٣٤) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١٩، وثيقة ٥٩، بتاريخ ٢٧ ذي القعدة ١٢٠٦هـ.
- (٢٣٥) المصدر السابق، س ١٠١، ص ١٣٥، وثيقة ٢٤٣، بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٠٣هـ.
- (٢٣٦) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٤٣، وثيقة ٦٤٥، بتاريخ ١١ ذي الحجة ١٢٠٥هـ.
- (٢٣٧) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٣٥، وثيقة ٢٤٣، بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٠٣هـ.
- (٢٣٨) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٣٥، وثيقة ٢٤٤، بتاريخ ١٨ شعبان ١٢٠٣هـ.
- (٢٣٩) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ٢١٠، وثيقة ٤٦٥، بتاريخ ٢٢ ربيع الأول ١٢٠٥هـ.
- (٢٤٠) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٠٩، وثيقة ٤٦٢، بتاريخ ٢٥ رجب ١٢٠٥هـ.
- (٢٤١) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٠٢، وثيقة ١٦٤، بتاريخ ٦ محرم ١٢٠٦هـ.
- (٢٤٢) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٦٠، وثيقة ٣٢٢، بتاريخ ٢٩ رجب ١٢٠٤هـ.
- (٢٤٣) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٣٠، وثيقة ٥٨٥، بتاريخ ٢٢ شعبان ١٢٠٥هـ.
- (٢٤٤) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٠٢، وثيقة ١٦٤، بتاريخ ٦ محرم ١٢٠٦هـ.
- (٢٤٥) سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية، سجل ١٠١، ص ٢٣١، وثيقة ٥٨٧، بتاريخ ٢٢ شعبان ١٢٠٥هـ.
- (٢٤٦) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٣١، وثيقة ٥٨٧، بتاريخ ٢٣ شعبان ١٢٠٥هـ.
- (٢٤٧) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٤٣، وثيقة ٦٤٥، بتاريخ ١١ ذي الحجة ١٢٠٥هـ.
- (٢٤٨) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٢٣١، وثيقة ٥٨٧، بتاريخ ٢٣ شعبان ١٢٠٥هـ.
- (٢٤٩) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ١٨٣، وثيقة ٣٧٤، بتاريخ ١٥ شوال ١٢٠٤هـ.
- (٢٥٠) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ١٦، وثيقة ٣٠، بتاريخ ١٢ جمادى الآخرة ١٢٠٨هـ.
- (٢٥١) المصدر السابق، سجل ١٠١، ص ٣٤٣، وثيقة ٦٤٤، بتاريخ ١ ذي الحجة ١٢٠٥هـ.
- (٢٥٢) المصدر السابق، سجل ١٠٧، ص ٢٢، وثيقة ٣٩، بتاريخ ٢٨ جمادى الثاني ١٢٠٨هـ.